سلسلة احياء مفاهيم السنة النبوية (٢)

تحقيق الآمال

فيما ينفع الميت من الأعمال

بقلم

السيد محمد بن علوي المالكي الحسني

يطلب من

مكتبة دار جوامع الكلم للتوزيع والنشر

ت : ٥٨٩٨٠٢٩ الدراسة - القاهرة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين .

أما بعد ، فهذه رسالة تحتوي على بحوث علمية مهمة في وصول ثواب القراءة للأموات وغيرها من الأعمال الصالحات وما يتعلق بذلك من التلقين والجلوس للعزاء ، وسميتها : « تحقيق الآمال فيما ينفع الميت من الأعمال » .

نسأل الله سبحانه وتعالى أن ينفع بها وأن يجعلها خالصة لوجهه الكريم ، وأن يرينا الحق حقاً ويرزقنا اتباعه وأن يرينا الباطل باطلاً ويرزقنا اجتنابه إنه سميع قدير وبالإجابة جدير وهو حسبنا ونعم الوكيل . وما توفيقي إلا بالله عليه توكلت وإليه أنيب .

سبحانك اللهم وبحمدك ، أشهد أن لا إله إلا أنت

أستغفرك وأتوب إليك ، عملت سوءاً وظلمت نفسي فاغفر لي فإنه لا يغفر الذنوب إلا أنت .

اللهم إنا نسألك العفو والعافية في الدين والدنيا والآخرة والمال والأهل والبدن .

اللهم إنا نسألك الرضا والعفو عما مضى ، واللطف فيما جرى به القضا .

وصلى الله وسلم على خاتم رسله سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين .

وكتبه الفقير إلى الله تعالى
السيد / محمد بن السيد علوي المالكي الحسني
خادم العلم الشريف بالبلد الحرام

﴿ وأن ليس للإنسان إلا ما سعى ﴾

قال الله تعالى : **﴿ وأن ليس للإنسان إلا ما سعى ﴾** .

هذه الآية الكريمة من النصوص المهمة التي يتمسك بها كثير ممن يجرون وراء ظواهر الألفاظ وعمومات النصوص المطلقة دون مراعاة للأصول والقرائن الأخرى التي تفيد تخصيصاً أو تقييداً للنص ، والتي يجب أن لا تفهم النصوص العلمية إلا بها لتدور جميعاً في فلك واحد وتأتي متناسبة مترابطة في نسق واحد يليق بصاحب الشريعة المحفوظ من التناقض والتعارض إذ لا ينطق عن الهوى إن هو إلا وحيٌ يوحى .

فظاهر هذه الآية يفيد نفي انتفاع الميت بأي شيء بعد موته لأنه ما أثبت له إلا ما سعى فيه ، ومحل سعيه هو الدنيا ، لكن هناك نصوص أخرى تثبت انتفاعه بغير سعيه كما سيأتي في هذا البحث ، ولذلك فإن المحققين من علماء

السنة وخصوصا المنصفين من أئمة السلفية مثل الشيخ ابن تيمية وابن القيم الذين فهموا الآية هذا الفهم الصحيح أثبتوا انتفاع الميت بعمله وعمل غيره وبينوا معنى الآية والتوفيق بينها وبين النصوص الأخرى الواردة في هذا الموضوع .

قال العلامة الشيخ فخر الدين عثمان بن على الزيلعى فى شرحه على كنز الدقائق فى باب الحج عن الغير :وأما قوله تعالى: **﴿ وأن ليس للإنسان إلا ما سعى ﴾** فقد قال ابن عباس إنها منسوخة بقوله تعالى : **﴿ والذين آمنوا واتَّبعتْهم ذريتهم بإيمان ﴾** الآية،وقيل هى خاصة بقوم موسى وإبراهيم عليهما السلام لأنه وقع حكاية عما فى صحفهما لقوله تعالى : **﴿ أم لم ينبأ بما فى صحف موسى وإبراهيم الذى وفّى ﴾** ، وقيل أريد بالإنسان الكافر وأما

المؤمن فله ما سعى أخوه وقيل ليس له من طريق العدل وله من طريق الفضل ، وقيل اللام فى الإنسان بمعنى على كقوله تعالى: **﴿ وإن أسأتم فلها ﴾** أى عليها ، وكقوله تعالى: **﴿ لهم اللعنة ﴾** أى عليهم ، وقيل ليس له إلا سعيه لكن سعيه قد يكون بمباشرة أسبابه بتكثير الإخوان وتحصيل الإيمان حتى صار ممن تنفعه شفاعة الشافعين ، وأما قول النبى ﷺ : « إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث » فلا يدل على انقطاع عمل غيره ، والكلام فيه وليس فيه شىء مما يستبعد عقلا لأنه ليس فيه إلا جعل ماله من الأجر لغيره والله تعالى هو الموصل إليه وهو قادر عليه ولا يختص ذلك بعمل دون عمل [1]. اهـ

---

(١) تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق للشيخ فخر الدين عثمان بن على الشهير بالزيلعى ٢/ ٨٥.

تحليل نفيس لشارح العقيدة الطحاوية

ذكر الشيخ ابن أبى العز في شرح العقيدة الطحاوية مسألة انتفاع الميت بعمل غيره مما لم يتسبب فيه ورجح القول به وذكر الأدلة من الكتاب والسنة والإجماع والقياس عليه ثم قال فى الجواب عن الآية التى يتمسك بظاهرها المانعون :

والجواب عما استدلوا به من قوله تعالى ﴿**وأن ليس للإنسان إلا ما سعى**﴾[1] قد أجاب العلماء بأجوبة :

أصحها جوابان:

أحدهما : أن الإنسان بسعيه وحسن عشرته اكتسب الأصدقاء ، وأولد الأولاد، ونكح الأزواج ، وأسدى

(١) النجم آية : (٣٩)

الخير ، وتودد إلى الناس ، فترحموا عليه ، ودعوا له ، وأهدوا له ثواب الطاعات ، فكان ذلك أثر سعيه ، بل دخول المسلم مع جملة المسلمين فى عقد الإسلام من أعظم الأسباب فى وصول نفع كلٍ من المسلمين إلى صاحبه ، فى حياته وبعد مماته ، ودعوة المسلمين تحيط من ورائهم .

يوضحه : أن الله تعالى جعل الإيمان سببا لانتفاع صاحبه بدعاء إخوانه من المؤمنين وسعيهم، فإذا أتى به فقد سعى فى السبب الذى يوصل إليه ذلك .

الثانى : وهو أقوى منه أن القرآن لم ينف انتفاع الرجل بسعى غيره ، وإنما نفى ملكه لغير سعيه ، وبين الأمرين من الفرق ما لا يخفى ، فأخبر تعالى أنه لا يملك إلا سعيه ، وأما سعى غيره فهو ملك لساعيه فإن شاء أن

يبذله لغيره وإن شاء أن يبقيه لنفسه . وقوله سبحانه وتعالى : ﴿ أَلاَّ تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى ، وَأَن لَّيْسَ لِلإِنسَانِ إِلاَّ مَا سَعَى ﴾[1] آيتان محكمتان تقتضيان عدل الرب تعالى :

فالأولى تقتضي أنه لا يعاقب أحدًا بجرم غيره ، ولا يؤاخذه بجريرة غيره كما يفعله ملوك الدنيا ، والثانية تقتضى أنه لا يفلح إلا بعمله لينقطع طمعه من نجاته بعمل آبائه وسلفه ومشايخه ، كما عليه أصحاب الطمع الكاذب ، وهو سبحانه لم يقل لا ينتفع إلا بما سعى[2] .

(١) النجم آية : (٣٨ ، ٣٩)
(٢) اهـ . العقيدة الطحاوية ص (٩٢٥) .

إذا مات ابن آدم انقطع عمله

ومن النصوص المهمة المتصلة بالآية الكريمة الحديث الصحيح المشهور : عن أبى هريرة رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث : صدقة جارية ، أو علم ينتفع به ، أو ولد صالح يدعو له »[1] .

وقد شرح هذا الحديث سيدي الوالد الإمام علوى بن عباس المالكى الحسني ـ رحمه الله ـ، فقال: قوله :« إذا مات ابن آدم . . . » اعلم أن انقطاع ذات العمل بالموت أمر ظاهر إذ الميت لا يعمل ولا يكلف بعد الموت، وإنما

(١) رواه مسلم فى الصحيح ، كتاب الوصية باب ما يلحق الإنسان من الثواب بعد وفاته (٥/٧٣) والبخارى فى الأدب المفرد فى بر الوالدين بعد موتهما بلفظ:« إذا مات العبد. .» ورواه أيضا أبو داود والترمذى والنسائى.

المقصود : أن بعض الأعمال تستثمر آثارها حتى بعد الموت فلا ينقطع أجرها بتكرر ذلك .ولذا قال :« إلا من ثلاث » أي إلا من خصال ثلاث : « صدقة جارية » أي غير منقطعة كحفر بئر، ووقف مصحف، وبناء مسجد ورباط،وقوله:« أو علم ينتفع به» يعني به العلم الشرعي: الذي ينتفع به،ويترتب عليه الفوز بالنعيم المقيم والنجاة من العذاب الأبدي. ويدخل في ذلك:تأليف الكتب ووقفها. لأن المراد مطلق الانتفاع: بالمباشرة والتسبب. وقوله: « أو ولد صالح » أي مسلم « يدعو له » :لأنه من كسبه. وقد تفضل الله تعالى بكتابته مثل ثواب سائر الحسنات التى يعملها الأولاد ، دون آثام السيئات .

وبما تقرر،علم أنه لا حصر في هذه الخصال الثلاث: لأن مفهوم العدد غير حجة أو لأنه عليه الصلاة والسلام اطلع على الثلاث ثم أطلعه الله على الزائد : فضلاً منه

وإحسانًا. لما أخرج ابن ماجه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال :قال رسول الله ﷺ :« إن مما يلحق المؤمن من عمله وحسناته بعد موته : علماً نشره ، وولداً صالحاً تركه ، ومصحفًا ورثه ، ومسجدًا بناه ، وبيتًا لابن السبيل بناه ، ونهرًا أجراه ، وصدقة أخرجها من ماله في صحته وحياته تلحقه من بعد موته »[(١)].

فهذا الحديث احتوىٰ على سبع خصال تضم إلى الثلاث الأول : تبلغ عشرًا . وقد زاد السيوطي عليها واحدة أيضا . وقد نظم ذلك بقوله :

إذا مات ابن آدم ليس يجري
عليه ـ من خصال ـ غير عشر
علوم بثها ، ودعاء نجل
وغرس النخل ، والصدقات تجري

---

(١) رواه ابن ماجه فى مقدمة السنن باب ثواب معلم الناس الخير (١/ ٨٨) وكذا أبو نعيم فى الحلية عن أنس رضى الله عنه (٢/ ٣٤٤)

وراثة مصحف ورباط ثغر ،
وحفر البئر ، أو إجراء نهر
وبيت للغريب بناه يأوي
إليه أو بناء محل ذكر
وتعليم لقرآن كريم
فخذها من أحاديث بحصر[1]

تخريج ما ورد فى هذه الأبيات :

أما قوله (علوم بثها ودعاء نجل والصدقات تجرى) فهذه جاءت مجموعة فى الحديث الصحيح المشهور « إذا مات الإنسان انقطع عمله إلا من ثلاث : صدقة جارية أو علم ينتفع به أو ولد صالح يدعو له » وأما قوله (غرس النخل وحفر بئر) فقد جاء ذكرهما فى حديث أنس

(١) فتح القريب المجيب على تهذيب الترغيب والترهيب : للإمام السيد علوى بن عباس المالكى الحسنى (ص ١١٠ ـ ١١١).

مرفوعًا « سبع يجرى أجرها للعبد بعد موته وهو فى قبره ـ وذكر منها حفر البئر أو غرس النخل » رواه أبو نعيم فى الحلية . وأما قوله (محل ذكر) فهو المسجد ، وقد تقدم ذكره فى حديث « إن مما يلحق المؤمن . . » الحديث .

قال ابن أبى العز فى شرح العقيدة الطحاوية :

وأما استدلالهم بقوله ﷺ : « إذا مات ابن آدم انقطع عمله » فاستدلال ساقط ، فإنه لم يقل انقطع انتفاعه ، وإنما أخبر عن انقطاع عمله، وأما عمل غيره فهو لعامله ، فإن وهبه له وصل إليه ثواب عمل العامل ،لا ثواب عمله هو ، وهذا كالدَّين يوفيه الإنسان عن غيره ، فتبرأ ذمته ، ولكن ليس له ما وفىّ به الدَّين ا هـ.[1]

(١) شرح العقيدة الطحاوية ص ٥٣١.

القراءة على الميت وفعل السلف

وربما يقول متنطع ممن يتشبث بأذيال العدم لرد كل مسألة وإنكار كل جديد بقوله لم يفعله السلف ولم يثبت عنهم ، ربما يقول هذا إن القراءة على الميت لم يفعلها السلف فنقول له :

(أولاً) هذه الدعوى غير صحيحة لأن القراءة على الأموات صحت عن ابن عمر وحكاها الشعبي عن الأنصار وثبتت عن الإمام أحمد وهو من كبار أئمة السلف . وفي نفح الطيب في فوائد المقرى الكبير أنه أنشد شيخه الآبلي قول ابن الرومي المشهور :

أفنى وأعمى ذا الطبيب بطبه
وبكحله الأحياء والبصراء
فإذا مررت رأيت من عميانه
أمما على أمواته قراء

فاستفاد منه قدم القراءة على الأموات .

(ثانيا) لو سلم عدم فعل السلف لها لا يلزم منه المنع الخاص المدعى، فعدم فعلهم لها ليس بدليل، وليس كل شيء من مسائل الفروع لم يفعله السلف يكون محظوراً، ومن ادعى ذلك فعليه الدليل ولا سبيل له إليه.

(ثالثا) قد ثبت في الحديث الصحيح أن الميت يعذب ببكاء أهله عليه[1]، وثبت أيضا تعذيب الأموات في قبورهم كقوله تعالى : ﴿ **النَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا** ﴾[2] وكحديث وضعه عليه السلام الجريدتين على قبرين وأخبر « أنه يخفف عنهما مادامتا رطبتين » أخرجه الشيخان ، وأصحاب السنن الأربعة، وابن

(١) رواه البخارى فى كتاب الجنائز باب البكاء عند المريض(١/ ٢٢٧)، ومسلم ، كتاب الجنائز باب الميت يعذَّب ببكاء أهله عليه (٦/ ٢٢٨) النووى

(٢) غافر آية ٤٦ .

خزيمة [1] ، وأخرج البخاري في الأدب المفرد ، ومسلم ، وأبو داود ، والنسائي ، والترمذي عنه عليه الصلاة والسلام أنه قال : « إذا مات الإنسان انقطع عمله إلا من ثلاث : صدقة جارية ، أو ولد صالح يدعو له ، أو علم ينتفع به » ووردت أحاديث كثيرة بخصال غير هذه الثلاثة يلحق ثوابها الإنسان بعد موته تتبعها الحافظ السيوطي فبلغت إحدى عشرة خصلة ونظمها في الأبيات السابقة .

وأخرج الإمام البخاري في صحيحه عن ابن عباس رضى الله عنه ، عنه عليه الصلاة والسلام أنه قال : « إن أحق ما أخذتم عليه أجرًا كتاب الله تعالى »[2] وكونُ

(1) حديث الجريدتين رواه البخارى فى عدة مواضع من الصحيح ؛ منها فى كتاب الوضوء باب ماجاء فى غسل البول بلفظ « ثم أخذ جريدة رطبة فشقها نصفين »(١/ ٥٥ - ٥٦) .

(2) رواه البخارى فى كتاب الطب باب الشروط فى الرقية بفاتحة الكتاب (٤/ ١٦) .

الأموات يعذبون في قبورهم ويتألمون من سوء أعمال أقربائهم الأحياء ، وينتفعون بما يسديه الأحياء إليهم شيء لا يأتي عليه الحصر من الأحاديث[1] والآثار عن السلف ، ذكر بعضًا من ذلك ابن كثير في تفسير سورة الروم عند قوله تعالى : ﴿ فَإِنَّكَ لَا تُسْمِعُ الْمَوْتَى ﴾[2] .

(رابعا) القراءة على الأموات أمر بها النبي ﷺ فقد أخرج الإمام أحمد في مسنده ، وأبو داود، والنسائي ، وابن حبان وصححه عنه عليه الصلاة والسلام أنه قال : « اقرءوا يس على موتاكم »[3] قال النووي رحمه الله فى كتابه « الأذكار » ما نصه: قال العلماء من المحدثين

(1) وقد تقدم بعض تلك الأحاديث ومنها ما أخرجه الديلمى عن عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: إن الميت يؤذيه فى قبره ما يؤذيه فى بيته . .

(2) تفسير ابن كثير (٣/ ٤٣٧)*، الروم آية ٥٢.

(3) رواه أحمد فى مسنده عن معقل بن يسار (٥/ ٢٦ و ٢٧) ورواه أبو داود عنه فى كتاب الجنائز باب القراءة عند الميت (٣/ ١٩١) وقوله النسائى أى فى عمل اليوم والليلة ، الحديث برقم (١٠٧٤) .

والفقهاء وغيرهم : يجوز ويستحب العمل فى الفضائل والترغيب والترهيب بالحديث الضعيف مالم يكن موضوعاً ا هـ.[1] (قلت) :فسكوت الإمام أبي داود عن تضعيفه يدل على أنه صالح وأنه لا يبعد عن درجة الحسن لغيره ، وأقل ما يقال فيه أنه نافع للعمل به دافع لاعتراض المعترض أو إنكار المنكر لذلك العمل . خصوصا وأنه قد جرى عليه عمل الفقهاء في كثير من الأمصار سلفا وخلفا واشتهر بين الناس - كما قرر ذلك الشيخ ابن القيم فى كتاب الروح كما سيأتى - وغيره من أئمة السلف .

والحديث الضعيف - إذا جرى عليه العمل - تقوّى وانتهض وصار له مزية على غيره ويستأنس به أهل الاعتبار والنظر ، ويفرحون للعمل به ويعتبرون ذلك داخلا فى دائرة السنة النبوية ولا يبادرون إلى الإنكار أو الحكم

(١) مقدمة الأذكار ص ٢٣ .

بالبدعة والضلالة والمخالفة .

وشواهد هذا كثيرة فى كتب السنة المشرفة . وممن يعتنى به الإمام الحافظ الترمذى ، فإنه فى كتابه السنن كثيرا ما ينقل أحاديث ويحكم عليها بالضعف ثم يقول بعد ذلك : [وقد عمل قوم من أهل العلم بهذا الحديث] كما قال فى حديث أبى سعيد فى دعاء الاستفتاح [أبواب الصلاة / باب ما يقول عند افتتاح الصلاة] ج ١ ص ٢٧٦ وكما قال فى حديث على فى ميراث الإخوة من الأم وهو ضعيف [والعمل على هذا الحديث عند عامة أهل العلم] كتاب الفرائض / باب ماجاء فى ميراث الإخوة ج٤ ص ٣٠ وكما قال فى حديث تميم الدارى فى ميراث المشرك الذى يسلم على يد رجل من المسلمين - إنه أولى . فالحديث فيه ضعف ولكن العمل عليه عند بعض أهل العلم] ج٤ ص ٣٨ وكما قال فى حديث أنس بن مالك

فى الصلاة على الدابّة فى ماء وطين وهو ضعيف [والعمل على هذا عند أهل العلم] أبواب الصلاة / باب ماجاء فى الصلاة على الدابة فى الطين والمطر ج١ص ٤٢١ .وكما قال فى حديث أبى هريرة فى قضاء صلاة ركعتى الفجر بعد طلوع الشمس . وهو ضعيف : [والعمل على هذا عند بعض أهل العلم] أبواب الصلاة / باب ماجاء فى إعادتها بعد طلوع الشمس ج١ص٤٣٣ .

والحاصل أن هذا الحديث صالح للعمل به ومقبول فى هذا الباب .

وقال الإمام أحمد في المسند أيضا : حدثنا أبو المغيرة حدثنى صفوان يعنى ابن عمرو حدثنى المشيخة أنهم حضروا غضيف بن الحارث الشمالى حين اشتد سوقه ، فقال : هل منكم أحد يقرأ يس،قال : فقرأها صالح بن

شريح السكوني فلما بلغ أربعين قبض ، قال: فكانوا يقولون : إذا قرئت(يعني يسٓ) على ميت خفف عنه بها .[1]

وأسنده صاحب مسند الفردوس إلى أبي الدرداء بلفظ : « ما من ميت تقرأ عنده يس إلا هوَّن الله عز وجل عليه »[2] قال محب الدين الطبري : المراد الميت الذي فارقته روحه ، وحمله على المحتضر قول بلا دليل اهـ .

وأخرج ابن حبان في صحيحه عن جندب بن عبدالله قال : قال رسول الله ﷺ :« البقرة سنام القرآن وذروته، نزل مع كل آية منها ثمانون ملكًا واستخرجت ﴿ الله لا إِلَه

---

(١) قال فى الفتح الربانى (١٨/ ٢٥٣) : غضيف قيل أنه صحابى وقيل أنه تابعى والصحيح الأول ، كذا فى الإصابة اهـ.
قال الحافظ فى الإصابة بعد ذكر الحديث : وهو حديث حسن الإسناد (٣/ ١٨٤) وعزاه السيوطى فى الدر المنثور إلى ابن سعد أيضًا (٨/ ٣٩)
(٢) مسند الفردوس (٤/ ٣٢) ، وعزاه فى الدر المنثور فى تفسير سورة يس إلى ابن مردويه (٧/ ٣٨) .

إِلاَّ هُوَ الحىُّ القَيُّومُ ﴾ من تحت العرش فوصلت بها ، ويس قلب القرآن لا يقرؤها رجل يريد الله والـدار الآخـرة إلا غفـر له ، واقرءوها على موتاكم » اهـ [1]

(١) أخرجه ابن حبان فى صحيحه فى فضل سورة البقرة ، كذا فى موارد الظمآن للهيثمى(٥/ ٣٩٦) ورواه أحمد فى المسند عن معقل بن يسار (٥/ ٢٦) قال الهيـثمى فى مجمع الزوائد : رواه أحمـد وفيه راوٍ لم يسمّ وبقية رجاله رجال الصحيح (٦/ ٣١١) .

أقوال أئمة المذاهب الفقهية

وقد عقـد العلامــة الفـقيه الحنبـلي الشيخ عبد الله ابن محمد بن حميد ـ رحمـه الله ـ فصلاً خاصًا في كتابه (غاية المقصود) جمع فـيه أقوال العلماء من كل مذهب في إثبـات وصول الثـواب إلى الأمـوات من أي عمل صـالح يقوم به الحي ويهب ثوابه إلى الأموات كالحج ،والصدقة ، والأضـحيـة ، والعمـرة ، وقراءة القـرآن ، ولا شك أنه يدخل فيـه الأذكار من تهليل وتكبير وصـلاة وسلام على سيـدنا محمد ﷺ فـهي كلها أعمـال صالحة يثاب عليـها العامل بها ، وإذا وهب ثوابها للميت تقبل الله منه ذلك وأوصله إليه ، وإذا وصل إليه انتفع به بفضل الله وكرمه وإحسانه .

فنقل الشيخ ابن حميد أقوال الأئمة من فقهاء الأحناف مثل الشيخ برهان الدين علي بن أبي بكر المرغيناني في كتابه :(الهداية في باب الحج عن الغير).

والشيخ شمس الدين أبى العباس أحمد بن إبراهيم ابن عبد الغني السروجي في كتابه « نفحات النسمات في وصول إهداء الثواب للأموات » .

والبدر العينى في باب الحج عن الغير من شرح الكنز .

وابن عابدين في رد المحتار على الدر المختار .

وصاحب الفتاوي الهندية ، في الفتاوي الهندية الباب الرابع عشر في الحج عن الغير .

وصاحب الهداية في بيان أحكام الحج عن الغير .

والشيخ على قاري في شرح المنسك المتوسط .

ونقل أقوال أئمة الفقه المالكي وحفاظ المذهب في الموضوع مثل :

الإمام ابن رشد في نوازله .

والعلامة الشهاب القرافي فى الفرق الثاني والسبعين والمائة .

وابن الحاج في الجزء الأول من المدخل .

والشيخ أبو زيد الفاسى في باب الحج عن الغير .

والحطاب في شرحه على خليل .

ثم ذكر أقوال كبار أئمة الشافعية مثل :

العلامة الشربيني في كتابه السراج المنير .

والنووى في روضة الطالبين وشرح مسلم .

والسيوطي . والسبكي، وابن الصلاح في الفتاوى،

والشيخ أبو المعالى على بن أبى السعود الشهير بالسويذى في كتابه « العقد الثمين في بيان مسائل الدين » . وابن النحوى في المنهاج . وشيخ الإسلام أبو عبد الله القاياتى في الروضة .

ثم ذكر أقوال أئمة الحنابلة وحفاظ مذهبهم .

وبدأه بقول الإمام أحمد : الميت يصل إليه كل شيء من الخير من صدقة أو صلاة أو غيره ، ثم ذكر كلام الموفق ابن قدامة في المغني وهو طويل ونفيس .

ثم قال فى العدة شرح العمدة : وأما قراءة القرآن وإهداء ثوابه للميت فالإجماع واقع على فعله من غير نكير وقد صح الحديث :أن الميت ليعذب ببكاء أهله،والله سبحانه أكرم من أن يوصل إليه العقوبة ويحجب عنه المثوبة ، قلت : ويدل على هذا أيضا قوله ﷺ : لا تقتل

نفس ظلمًا إلا كان على ابن آدم الأول كفل من دمها ، لأنه أول من سن القتل[1] ، فإذا كان هذا في العذاب والعقاب ففى الفضل والثواب أولى وأحرى .[2]

(١) رواه أحمد عن عبد الله بن مسعود (١/ ٤٣٠)
(٢) غاية المقصود فى التنبيه على أوهام ابن محمود للشيخ عبد الله بن محمد بن حميد (٤٣٠)

توثيق النصوص الفقهية من مذاهب العلماء في الموضوع

١) توثيق نصوص مذهب الحنفية

قال الإمام العلامة المرغيناني في أول باب الحج عن الغير من هدايته ما نصه: الأصل في هذا الباب أن الإنسان له أن يجعل ثواب عمله لغيره صلاة أو صوما أو صدقة أو غيرها عند أهل السنة والجماعة، لما روي عن النبي ﷺ أنه ضحى بكبشين أملحين أحدهما عن نفسه والآخر عن أمته ممن أقر بوحدانية الله وشهد له بالبلاغ »[1] اهـ.

وقد كتب عليه المحقق الكمال بن الهمام في فتح القدير كتابة مطنبة جيّدة ، ملخصها أن المعتزلة خالفوا في

(١) الهداية في شرح بداية المبتدى، للشيخ أبي الحسن علي بن أبي بكر بن عبد الجليل الرشداني المرغيناني ، ج١/ ص١٨٣.
ونقله كذلك وأقره الشيخ ابن عابدين في مجموعة الرسائل ١/ ١٦٥.

كل العبادات: أي منعوا وصول ثوابها للغير وذكر شبهتهم وأجاب عنها وساق آثارًا كثيرة دالة على الجواز ثم قال ما نصه : فهذه الآثار وما قبلها وما في السنة أيضا من نحوها عن كثير قد تركناه لحال الطول يبلغ القدر المشترك بين الكل ـ وهو أن من جعل شيئا من الصالحات لغيره نفعه الله به ـ مبلغ التواتر[1] اهـ

وقال العلامة عثمان بن علي الزيلعي الحنفي في شرحه على كنز الدقائق في باب الحج عن الغير أيضا ما نصه: الأصل في هذا الباب أن الإنسان له أن يجعل ثواب عمله لغيره عند أهل السنة والجماعة صلاة كان أو صومًا أو حجًا أو صدقة أو قراءة قرآن أو الأذكار إلى غير ذلك من جميع أنواع البر، ويصل ذلك إلى الميت وينفعه[2].

(١) شرح فتح القدير : للإمام كمال الدين محمد بن عبد الواحد المعروف بابن الهمام الحنفي.
(٢) تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق للزيلعي ٢/ ٨٣

وقال العلامة الشيخ زين الدين المعروف بابن نجيم والمشهور بأبى حنيفة الثانى ومحرر المذهب فى البحر الرائق فى باب الحج عن الغير : لما كان الحج عن الغير كالتبع آخره ، والأصل فيه أن الإنسان له أن يجعل ثواب عمله لغيره صلاة أو صومًا أوصدقة أوقراءة القرآن أو ذكرًا أو طوافًا أو حجًا أو عمرة أو غير ذلك عند أصحابنا للكتاب والسنة ، أما الكتاب فلقوله تعالى : ﴿ **وقل رب ارحمهما كما ربيانى صغيراً** ﴾ وإخباره تعالى عن ملائكته بقوله : ﴿ **ويستغفرون للذين آمنوا** ﴾ وساق عبارتهم بقوله تعالى: ﴿ **ربنا وسعت كل شيء رحمة وعلما فاغفر للذين تابوا واتبعوا سبيلك** ﴾ إلى قوله : ﴿ **وقهم السيئات** ﴾ .

وأما السنة فأحاديث كثيرة منها ما فى الصحيحين، ثم ذكر الأحاديث الواردة فى الموضوع[1] .

(١) البحر الرائق شرح كنز الدقائق لابن نجيم ٣/ ٥٩

وجزم البدر العينى فى باب الحج عن الغير أيضا من شرح الكنز ، بأن للإنسان أن يجعل ثواب عمله لغيره من صلاة أو صوم أو حج أو صدقة أو قراءة قرآن أو ذكر إلى غير ذلك من جميع أنواع البر، وكل ذلك يصل إلى الميت عند أهل السنة والجماعة ا هـ . وللعلامة سعد الدين الديرى المتوفى سنة ٨٦٧ . (الكواكب النيرات فى وصول ثواب الطاعات إلى الأموات) اقتفى فيه أثر السروجي مع زيادات عليه كثيرة ا هـ

٢) توثيق نصوص مذهب المالكية

قال الإمام القاضى أبو الفضل عياض فى شرحه على صحيح مسلم فى حديث الجريدتين عند قوله ﷺ « لعله يخفف عنهما ما دامتا رطبتين » ما نصه : أخذ العلماء من هذا استحباب قراءة القرآن على الميت لأنه إذا خفف عنه بتسبيح الجريدتين وهما جماد فقراءة القرآن أولى[١].

وقال العلامة الشهاب القرافى فى الفرق الثانى والسبعين والمائة ما ملخصه : مذهب أبى حنيفة وأحمد ابن حنبل أن القراءة يحصل ثوابها للميت وإذا قرىء عند القبر حصل للميت أجر المستمع والذى يتجه أن يقال مالا يقع فيه خلاف أنه يحصل لهم بركة القرآن لا ثوابه ، كما يحصل لهم بركة الرجل الصالح يدفن عندهم أو يدفنون عنده ، والذى ينبغى للإنسان أن لايهمل هذه المسألة فلعل

(١) شرح الشيخ محمد بن خليفة الأبى على صحيح مسلم ٢/ ١٢٥

الحق هو الوصول إلى الموتى ، فإن هذه أمور مغيبة عنا وليس فيها اختلاف فى حكم شرعى ، وإنما هو فى أمر واقع ، هل هو كذلك أم لا ، وكذلك التهليل الذي جرت عادة الناس بعمله اليوم ينبغى أن يعمل ويعتمد في ذلك على فضل الله بكل سبب ممكن ، ومن الله الجود والإحسان هذا هو اللائق بالعبد[١].

وقال الشيخ ابن الحاج في الجزء الأول من المدخل مانصه : لو قرأ في بيته وأهدى إليه لوصلت ، وكيفية وصولها أنه إذا فرغ من تلاوته وهب ثوابها له ، أو قال : اللهم اجعل ثوابها له ، فإن ذلك دعاء بالثواب لأن يصل إلى أخيه والدعاء يصل بلا خلاف اهـ.

ونقل الشيخ أبو زيد الفاسى فى باب الحج عن الغير فى جواب له مانصه : الميت ينتفع بقراءة القرآن وهذا هو

(١) الفروق للإمام العلامة أحمد بن إدريس القرافى ٣/ ١٩٢

الصحيح ، والخلاف فيه مشهور والأجرة عليه جائزة .والله أعلم، نقله عنه الفقيه كنون الفاسى محشى عبد الباقى[1] .

وفى آخر نوازل ابن رشد فى السؤال عن قوله تعالى ﴿ **وأن ليس للإنسان إلا ماسعى** ﴾ قال: وإن قرأ الرجل وأهدى ثواب قراءته للميت جاز ذلك ، وحصل للميت أجره . اهـ

وقال ابن هلال فى نوازله : الذى أفتى به ابن رشد، وذهب إليه غيرواحد من أئمتنا بالأندلس أن الميت ينتفع بقراءة القرآن ويصل إليه نفعه ويحصل له أجره إذا وهب القارىء ثوابه له ، وبه جرى عمل المسلمين شرقا وغربا ، ووقفوا على ذلك أوقافا ، واستمر عليه الأمر منذ أزمنة سالفة ا هـ .

---

(١) إسعاف المسلمين والمسلمات . لشيخنا العلامة الشيخ محمد العربى التبانى

ونقل العلامة الحافظ الشيخ عبد الرحمن الثعالبى فى تفسيره « الجواهر الحسان » عند قوله تعالي : ﴿ **وقل رب ارحمهما كما ربيانى صغيرا** ﴾ عن الحافظ العلامة عبد الحق الإشبيلى فى كتابه « العاقبة » ما نصه : واعلم أن الميت كالحى فيما يعطاه ويهدى إليه ، بل الميت أكثر وأكثر، لأن الحى قد يستقل ما يهدى إليه ويستحقر ما يتحف به، والميت لا يستحقر شيئا من ذلك ولو كان مقدار جناح بعوضة أو وزن مثقال ذرة لأنه يعلم قيمته ،وقد كان يقدر عليه فضيعه وقد قال النبى ﷺ :« إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث :صدقة جارية أو ولد صالح يدعو له أو علم ينتفع به » فهذا دعاء الولد يصل إلى والده وينتفع به، وكذا أمره عليه الصلاة والسلام بالسلام على أهل القبور ،والدعاء لهم ، وما ذاك إلا لكون ذلك الدعاء لهم والسلام عليهم يصل إليهم ويأتيهم والله أعلم .

وروي عن النبى ﷺ أنه قال : « الميت فى قبره كالغريق ينتظر دعوة تلحقه من ابنه أو أخيه أو صديقه، فإذا لحقته كانت أحبّ إليه من الدنيا وما فيها » والأخبار فى هذا الباب كثيرة اهـ .

ثم قال الثعالبى : قلت : وروى مالك فى الموطأ عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب رضى الله عنه أنه قال: « كان يقال : إن الرجل ليرفع بدعاء ولده من بعده ، وأشار بيده نحو السماء » قال الحافظ أبو عمر بن عبد البر : قد رويناه بإسناد جيد ، ثم أسند عن أبى هريرة رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « إن الله ليرفع العبد الدرجة فيقول : أى ربِّ أنّى لى هذه الدرجة؟ فيقال : باستغفار ابنك لك: » اهـ من التمهيد .

وروينا فى سنن أبى داود « أن رجلا من بنى سلمة

قال : يارسول الله! هل بقى من بِرّ أبويّ شىء أبرهما به بعد موتهما ؟ قال : نعم ، الصلاة عليهما والاستغفار لهما وإنفاذ عهدهما من بعدهما ، وصلة الرحم التى لا توصل إلا بهما وإكرام صديقهما » [1]اهـ.

٣) توثيق النووى لنصوص الشافعية

قال الإمام النووى : ويستحب للزائر - يعنى زائر القبور - أن يسلم على المقابر ويدعو لمن يزوره ولجميع أهل المقبرة ، والأفضل أن يكون السلام والدعاء مما ثبت فى الحديث ، ويستحب أن يقرأ من القرآن ما تيسر ويدعو لهم عقبها. نص عليه الشافعى واتفق عليه الأصحاب[2].

---

(١) إسعاف المسلمين والمسلمات: لشيخنا العلامة الشيخ محمد العربى التبانى

(٢) المجموع شرح المهذب (٥/ ٢٨٦)

٤) توثيق نصوص مذهب الحنابلة :

قال الإمام موفق الدين أبو محمد عبد الله بن قدامة الحنبلى :

(**فصل**) وأيُّ قربة فعلها وجعل ثوابها للميت المسلم نفعه ذلك إن شاء الله . أما الدعاء والاستغفار والصدقة وأداء الواجبات فلا أعلم فيه خلافًا إذا كانت الواجبات مما يدخله النيابة . وقد قال الله تعالى **﴿ والذين جاءوا من بعدهم يقولون ربنا اغفر لنا ولإخواننا الذين سبقونا بالإيمان ﴾** .

وقال الله تعالى **﴿ واستغفر لذنبك وللمؤمنين والمؤمنات ﴾** ودعا النبى ﷺ لأبى سلمة حين مات ، وللميت الذى صلى عليه فى حديث عوف بن مالك ، ولكل ميت صلى عليه ، وسأل رجل النبى ﷺ فقال

يارسول الله إن أمى ماتت فينفعها إن تصدقت عنها ؟قال : نعم ، رواه أبو داود وروى ذلك عن سعد بن عبادة وجاءت امرأة إلى النبى ﷺ فقالت يارسول الله إن فريضة الله فى الحج أدركت أبى شيخا كبيرا لا يستطيع أن يثبت على الراحلة أفأحج عنه ؟ قال : « أرأيت لو كان على أبيك دين أكنت قاضيته » قالت : نعم قال « فدين الله أحق أن يقضى » وقال للذى سأله إن أمى ماتت وعليها صوم شهر أفأصوم عنها ؟ قال « نعم » وهذه أحاديث صحاح وفيها دلالة على انتفاع الميت بسائر القرب لأن الصوم والحج والدعاء والاستغفار عبادات بدنية وقد أوصل الله نفعها إلى الميت فكذلك ما سواها مع ما ذكرنا من الحديث فى ثواب من قرأ يس وتخفيف الله تعالى عن أهل المقابر بقراءته ، وروى عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن رسول الله ﷺ قال لعمرو بن العاص « لو كان أبوك

مسلما فأعتقتم عنه أو تصدقتم عنه أو حججتم عنه بلغه ذلك » وهذا عام في حج التطوع وغيره ولأنه عمل وبر وطاعة فوصل نفعه وثوابه كالصدقة والصيام والحج الواجب ، وقال الشافعى ماعدا الواجب والصدقة والدعاء والاستغفار لا يفعل عن الميت ولا يصل ثوابه إليه لقول الله تعالى ﴿ وأن ليس للإنسان إلا ما سعى ﴾ وقول النبى ﷺ « إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث : صدقة جارية أو علم ينتفع به من بعده أو ولد صالح يدعو له».

ولأن نفعه لا يتعدى فاعله فلا يتعدى ثوابه . وقال بعضهم : إذا قرىء القرآن عند الميت أو أهدى إليه ثوابه كان الثواب لقارئه ويكون الميت كأنه حاضرها وترجى له الرحمة.

ولنا ماذكرناه وأنه إجماع المسلمين فإنهم فى كل

عصر ومصر يجتمعون ويقرءون القرآن ويهدون ثوابه إلى موتاهم من غير نكير ولأن الحديث صح عن النبى ﷺ « أن الميت يعذب ببكاء أهله عليه » والله أكرم من أن يوصل عقوبة المعصية إليه ويحجب عنه المثوبة ولأن الموصل لثواب ما سلموه قادر على إيصال ثواب مامنعوه والآية مخصوصة بما سلموه ، وما اختلفنا فيه فى معناه فنقيسه عليه ، ولا حجة لهم فى الخبر الذى احتجوا به فإنما دل على انقطاع عمله ، فلا دلالة فيه عليه .

ثم لو دل عليه كان مخصوصًا بما سلموه وفى معناه ما منعوه فيتخصص به أيضا بالقياس عليه ، وما ذكروه من المعنى غير صحيح فإن تعدى الثواب ليس بفرع لتعدى النفع ثم هو باطل بالصوم والدعاء والحج وليس له أصل يعتبر به . والله أعلم [(١)].

(١) المغنى لابن قدامة (٢/ ٤٢٥).

قال الإمام شمس الدين محمد بن مفلح المقدسى فى كتابه الفروع : كل قربة فعلها المسلم وجعل ثوابها للمسلم نفعه ذلك وحصل له الثواب كالدعاء والاستغفار وواجب تدخله النيابة وصدقة التطوع وكذا العتق ذكره القاضى وأصحابه أصلا وذكره أبو المعالى وشيخنا وصاحب المحرر وكذا حج التطوع . وفى المجرد : من حج نفلا عن غيره وقع عمن حج لعدم إذنه وكذا القراءة والصلاة والصيام نقل الكحال فى الرجل يعمل شيئا من الخير من صلاة أو صدقة أو غير ذلك ويجعل نصفه لأبيه أو أمه : أرجو ، وقال : الميت يصل إليه كل شىء من الخير من صدقة أو صلاة أو غيره[1]

وقال الإمام برهان الدين إبراهيم بن محمد بن عبد الله بن محمد بن مفلح فى كتابه المبدع : (وأى قربة

(١) الفروع لابن مفلح ٢/٣٠٧ .

فعلها) من دعاء واستغفار وصلاة وصوم وحج وقراءة وغير ذلك (وجعل ثواب ذلك للميت المسلم نفعه ذلك) قال أحمد : الميت يصل إليه كل شىء من الخير للنصوص الواردة فيه ولأن المسلمين يجتمعون فى كل مصر ويقرءون ويهدون لموتاهم من غير نكير فكان إجماعا وكالدعاء والاستغفار حتى لو أهداها للنبى ﷺ جاز ووصل إليه الثواب ذكره المجد[1] .

وقال الإمام أبو الحسن على بن سليمان المرداوى فى كتابه الإنصاف : قوله (وأىُّ قُربةٍ فَعلَها وجَعلَها لِلميِّتِ المُسلِمِ نَفَعَهُ ذَلِكَ)

وهوالمذهب مطلقا، وعليه جماهير الأصحاب ، وقطع به كثير منهم وهو من المفردات ، وقال القاضى فى المجرد: من حج نفلا عن غيره وقع عمن حج لعدم إذنه.

(١) المبدع لابن مفلح ٢/٢٧٩.

وقال شيخ الإسلام تقي الدين محمد بن أحمد الفتوحي الحنبلي : وتسن أما يخفف عنه ولو بجعل جريدة رطبة في القبر وذكر وقراءة عنده وكل قربة فعلها مسلم وجعل ثوابها لمسلم حي أو ميت حصل له ولو جهله الجاعل وإهداء القرب مستحب(1) .

وقال العلامة الشيخ منصور البهوتي : وكل قربة فعلها المسلم وجعل ثوابها لمسلم حي أو ميت جاز ونفعه ، وذكر جملة من الأعمال منها القراءة(2) .

(1) منتهى الإرادات للفتوحي ١/١٧١ .

(2) كشاف القناع للبهوتي ٢/ ١٧٠ .

كلام نفيس للشيخ ابن القيم

قال الشيخ ابن القيم : والقائل إن أحداً من السلف لم يفعل ذلك قائل ما لا علم له به فإن هذه شهادة على نفي ما لم يعلمه فما يدريه أن السلف كانوا يفعلون ذلك ولا يشهدون من حضرهم عليه بل يكفي اطلاع علام الغيوب على نياتهم ومقاصدهم لا سيما وأن التلفظ بنية الإهداء لا يشترط كما تقدم ، وسر ذلك أن الثواب ملك للعامل فإذا تبرع به وأهداه إلى أخيه المسلم أوصله الله إليه ، فما الذي خص من هذا ثواب قراءة القرآن وحجر على العبد أن يوصله إلى أخيه .... قال : وأما السبب الذي لأجله لم يظهر ذلك من السلف فهو أنهم لم يكن لهم أوقاف على من يقرأ ويهدى إلى الموتى ، ولا كانوا يعرفون ذلك ألبتة ، ولا كانوا يقصدون القبر للقراءة

عنده كما يفعله الناس اليوم ، ولم يكن أحدهم يشهد من حضره من الناس على أن ثواب هذه القراءة لفلان الميت ـ بل ولا ثواب هذه الصدقة أو الصوم،ثم يقال لهذا القائل:لو كلفت أن تنقل عن واحد من السلف أنه قال:اللهم اجعل ثواب هذا الصوم لفلان لعجزت ، فإن القوم كانوا أحرص شيء على كتمان أعمال البر،ولم يكونوا ليشهدوا على الله بإيصال ثوابها إلى أمواتهم [1] اهـ .

(١) كتاب الروح للشيخ ابن القيم

الخلاصة

قال شيخنا الإمام العلامة محمد العربي التبانى المكى[1]: وقد تحقق وتلخص من كلام العلماء أن أربعة يصل ثوابها للميت بالإجماع . وهي: الصدقة والدعاء والاستغفار وأداء الواجبات التي تقبل النية كأداء الدين عنه وأن الصوم يصح عنه ويصله ثوابه عند الإمام الشافعي في القديم وأبى ثور والمحققين من المحدثين ، لعموم حديث عائشة رضي الله عنها عن النبي ﷺ أنه قال: « من مات وعليه صوم ، صام عنه وليه[2] » وتحقق أيضا أن القراءة على الأموات فعلها السلف الصالح كما هو مستفاد من

(١) إسعاف المسلمين والمسلمات بجواز القراءة ووصول ثوابها إلى الأموات ص (٦٢ ـ ٦٩)

(٢) رواه أحمد عن عائشة(٦/ ٦٩). ورواه البخارى عنها (١/ ٣٣٤) ورواه مسلم عنها (٣ / ١٥٥) .

كلام ابن قدامة ، وابن القيم ، وغيرهما من المنقول عن الأئمة الأقدمين من أهل الأثر كالخلال وغيره وأن عمل المسلمين شرقًا وغربًا لم يزل مستمرًا عليها ، وأنهم وقفوا على ذلك أوقافًا كما في فتوى الإمام ابن رشد المالكي، وكلام السيوطي الشافعي المنقول عن ابن عبد الواحد المقدسي الحنبلي وعن غيره ، وكلام ابن قدامة في مغنيه ، وابن القيم في كتابه الروح ، بل صرح ابن قدامة وابن عبد الواحد المقدسي فيما نقله عنه السيوطي بإجماع المسلمين فيها ، وخصها الثاني منهما بتأليف ، كما ألف فيها السروجي وسعد الدين الديري الحنفيان وغيرهما ، وقال ابن القيم : وهذا عمل سائر الناس حتى المنكرين في سائر الأعصار والأمصار من غير نكير من العلماء[1] ، ونسب وصولها لجمهور السلف، والإمام أحمد ، وعدمه[2] إلى

(1) الروح لابن القيم ص (٤٠٩) .
(2) أى عدم وصول ثواب القراءة .

أهل البدع من أهل الكلام، وكذلك قال السيوطي وجمهور السلف والأئمة الثلاثة على الوصول، والعلامة المرغيناني الحنفي قال : للإنسان أن يجعل ثواب عمله لغيره صلاة أو صومًا أو صدقة أو غيرها عند أهل السنة والجماعة وكذلك قال البدر العيني الحنفي : يصل إلى الميت جميع أنواع البر من صلاة أو صوم أو حج أو صدقة أو قراءة قرآن أو ذكر إلى غير ذلك ، والآثار الدالة على جواز انتفاع الشخص بعمل الغير كثيرة، قال العلامة المحقق الكمال بن الهمام : يبلغ القدر المشترك بين الكل ـ وهو أن من جعل شيئًا من الصالحات لغيره نفعه الله به ـ مبلغ التواتر .

وقال الحافظ السيوطي : واستدلوا (أي الجمهور) على الوصول بالقياس على الدعاء والصدقة والصوم والحج والعتق ، وبالأحاديث الآتى ذكرها (وذكرها فى

شرح الصدور عن الخلال وغيره) قال : وهى وإن كانت ضعيفة فمجموعها يدل على أن لذلك أصلا ، وبأن المسلمين ما زالوا في كل عصر يجتمعون ويقرءون لموتاهم من غير نكير فكان ذلك إجماعا[1] إهـ .

وأما قول الله تعالى : ﴿ **وأن ليس للإنسان إلا ما سعى** ﴾ فلا حجة فيها للمانع لأنها مخصصة بأدلة الكتاب والسنة الكثيرة الدالة على انتفاع الشخص بعمل غيره أو محمولة على ما لا يهبه العامل له ، وقد سئل عنها وعن قوله تعالى : ﴿ **والله يضاعف لمن يشاء** ﴾ الإمام الحسين بن الفضل رحمه الله فقال: ليس له بالعدل إلا ما سعى ، وله بالفضل ما شاء الله تعالى[2] .

(١) شرح الصدور للسيوطى . ص (٣١٠ ـ ٣١١) .
(٢) المصدر السابق ص (٣١٠) .

تحقيق الشيخ ابن تيمية في الموضوع

قال الشيخ تقي الدين أبو العباس أحمد بن تيمية : من اعتقد أن الإنسان لا ينتفع إلا بعمله فقد خرق الإجماع وذلك باطل من وجوه كثيرة : **(أحدها)** أن الإنسان ينتفع بدعاء غيره وهو انتفاع بعمل الغير . **(ثانيها)** أن النبي ﷺ يشفع لأهل الموقف في الحساب ثم لأهل الجنة في دخولها ثم لأهل الكبائر فى الخروج من النار وهذا انتفاع بعمل الغير . **(ثالثها)** أن كل نبي وصالح له شفاعة وذلك انتفاع بعمل الغير . **(رابعها)** أن الملائكة يدعون ويستغفرون لمن في الأرض وذلك انتفاع بعمل الغير . **(خامسها)** أن الله تعالى يخرج من النار من لم يفعل خيرًا قط بمحض رحمته وهذا انتفاع بغير عملهم . **(سادسها)** أن أولاد المؤمنين يدخلون الجنة بعمل آبائهم وذلك انتفاع بمحض عمل الغير

(سابعها) قال الله تعالى فى قصة الغلامين اليتيمين ﴿ **وكان أبوهما صالحًا** ﴾[1] فانتفعا بصلاح أبيهما وليس هو من سعيهما . **(ثامنها)** أن الميت ينتفع بالصدقة عنه وبالعتق بنص السنة والإجماع وهو من عمل الغير . **(تاسعها)** أن الحج المفروض يسقط عن الميت بحج وليه بنص السنة وهو انتفاع بعمل الغير . **(عاشرها)** أن الحج المنذور أو الصوم المنذور يسقط عن الميت بعمل غيره بنص السنة وهو انتفاع بعمل الغير . **(حادي عشرها)** أن المدين الذي امتنع ﷺ من الصلاة عليه حتى قضى دينه أبو قتادة وقضى دين الآخر علي بن أبي طالب انتفع بصلاة النبي ﷺ وبردت جلدته بقضاء دينه وهو من عمل الغير . **(ثاني عشرها)** أن النبي ﷺ قال لمن صلى وحده ألا رجل يتصدق على هذا فيصلي معه فقد حصل له فضل الجماعة بفعل الغير . **(ثالث عشرها)** أن الإنسان تبرأ ذمته من ديون

(١) الكهف آية ٨٢.

الخلق إذا قضاها قاض عنه وذلك انتفاع بعمل الغير . **(رابع عشرها)** أن من عليه تبعات ومظالم إذا حلل منها سقطت عنه وهذا انتفاع بعمل الغير . **(خامس عشرها)** أن الجار الصالح ، به ينتفع فى المحيا والممات كما جاء فى الأثر وهذا انتفاع بعمل الغير . **(سادس عشرها)** أن جليس أهل الذكر يرحم بهم وهولم يكن منهم ولم يجلس لذلك بل الحاجة عرضت له والأعمال بالنيات فقد انتفع بعمل غيره. **(سابع عشرها)** فى الصلاة على الميت والدعاء له فى الصلاة انتفاع للميت بصلاة الحي عليه وهو عمل غيره . **(ثامن عشرها)** أن الجمعة تحصل باجتماع العدد وكذلك الجماعة بكثرة العدد وهو انتفاع للبعض بالبعض . **(تاسع عشرها)** أن الله تعالى قال لنبيه ﷺ : ﴿ **وَمَا كَانَ اللهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ** ﴾[1] وقال الله تعالى: ﴿ **وَلَوْلاَ رِجَالٌ مُؤْمِنُونَ وَنِسَاءٌ مُؤْمِنَاتٌ** ﴾[2] ﴿ **وَلَوْلاَ دَفْعُ اللهِ النَّاسَ**

(١) الأنفال آية ٣٣ . (٢) الفتح آية ٢٥ .

بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ ﴾[١] فقد دفع الله تعالى العذاب عن بعض الناس بسبب بعض وذلك انتفاع بعمل الغير **(عشرونها)** أن صدقة الفطر تجب عن الصغير وغيره ممن يمونه الرجل فينتفع بذلك من يخرج عنه ولا سعي له . **(حادي عشرينها)** أن الزكاة تجب في مال الصبي والمجنون ويثاب على ذلك ولا سعي له ، ومن تأمل العلم وجد من انتفاع الإنسان بما لم يعمله ما لا يكاد يحصى ، فكيف يجوز أن تُؤَول الآية على خلاف صريح الكتاب والسنة وإجماع الأمة ، والمراد بالإنسان العموم[٢]. اهـ

(١) البقرة آية ٢٥١.

(٢) انظر غاية المقصود فى التنبيه على أوهام ابن محمود للشيخ عبد الله بن محمد بن حميد ص ١٠١ .

القراءة عند القبر ليست بدعة

من المسائل التى يكثر فيها الجدال والخلاف والنقاش حتى يصل إلى الخصام والمقاطعة مسألة قراءة شيء من القرآن عند القبر فمنهم من يقول بدعة ومنهم يقول حرام والمسألة لا تقتضى كل هذا الهجوم الفظيع والإنكار الشنيع ولنرجع فيها إلى أقوال أئمة السلف وعلى رأسهم إمام السلفية فى عصره الشيخ ابن القيم قال :

ذكر عن جماعة من السلف أنهم أوصوا أن يقرأ عند قبورهم وقت الدفن ، قال عبد الحق الأشبيلى: يروى أن عبد الله بن عمر أمر أن يقرأ عند قبره سورة البقرة[١]، وكان الإمام أحمد ينكر ذلك أولاً حيث لم يبلغه فيه أثر ثم رجع عن ذلك .

(١) سيأتى تخريجه

قال الحافظ جلال الدين السيوطى : روى البيهقى فى الشعب والطبرانى عن ابن عمر عن النبى ﷺ قال : « إذا مات أحدكم فلاتحبسوه وأسرعوا به إلى قبره وليقرأ عند رأسه فـاتحة الكتاب » ولفظ البيـهقى : فاتحة البـقرة وعند رجليه بخاتمة سورة البقرة فى قبره .[1] اهـ

قلت : وقد استعمل الصحابة هذا الحديث وعملوا به فقد روى الخلال فى الجامع ،« كتاب القـراءة عند القبور » أخبرنا العباس بن محمد الدورى،حدثنا يحيى بن معـين، حدثنـا مبشر الحلبى ، حـدثنـى عبد الرحمن بن العلاء بن اللجلاج ، عن أبيـه قال : قال أبى ، إذا أنا مِتُّ فضعنى فى اللحد وقل بسـم الله وعلى سنة رسول الله وشن عليّ التراب شنًا واقـرأ عند رأسى بفاتحـة البقـرة فإنى سمعت

(١) شـرح الصدور ص ١٠٤ . قلت : ورواه الحـاكم أيضًا مـرفوعًـا بنحوه وذكر شاهدًا له عن البـياضى ، قال الذهبى في التلخيص : هو على شرطهما واختلف فى رفعه ووقفه (المستدرك مع التلخيص ١/ ٣٦٦) .

عبدالله بن عمر يقول ذلك قال عباس الدورى سألت أحمد ابن حنبل ،قلت :تحفظ فى القراءة شيئًا ؟وفى رواية تحفظ فى القراءة على القبر شيئًا؟ فقال لا وسألت يحيى بن معين فحـدثنى هذا الحديث. قـال الخلال: وأخبـرنى الحسن بن أحمد الوراق ، حدثنا على بن موسى الحداد وكان صدوقًا قال :كنت مع أحمد بن حنبل ومحمد بن قدامة الجوهري فى جنازة فلما دفن الميت جلس رجل ضرير يقرأ عند القبر فقـال له أحمد : يا هذا إن القـراءة عند القبر بدعـة فلما خرجنا من المقابر قال محمـد بن قدامة لأحمد بن حنبل يا أبا عبد الله ما تقول فى مبشر الحلبى؟ قال ثقة، قال كتبت عنـه شيئًـا ؟ قـال نعم ، فأخبرنى مبشر عـن عبد الرحمن ابن العلاء بن اللجلاج عـن أبيه أنه أوصى إذا دفن أن يقرأ عند رأسه بفـاتحة البقـرة وخاتمتها وقـال سمعت ابن عـمر يوصى بذلك فقال له أحمد فارجـع وقـل للرجـل يقرأ.

وقال الحسن بن الصباح الزعـفراني: سألت الشافعى

عن القراءة عند القبر فقال لا بأس بها[1]

وذكر الخلال عن الشعبى قال : كانت الأنصار إذا مات لهم الميت اختلفوا إلى قبره يقرءون عنده القرآن قال : وأخبرنى أبو يحيى الناقد قال سمعت الحسن بن الجروي يقول : مررت على قبر أخيت لى فقرأت عندها تبارك لما يذكر فيها فجاءنى رجل فقال إنى رأيت أختك فى المنام تقول جزى الله أبا علي خيراً فقد انتفعت بما قرأ ، أخبرنى الحسن بن الهيثم قال سمعت أبا بكر بن الأطروش بن بنت أبى نصر بن التمار يقول : كان رجل يجيء إلى قبر أمه يوم الجمعة فيقرأ سورة يس فجاء فى بعض أيامه فقرأ سورة يس ثم قال : اللهم إن كنت قسمت لهذه السورة ثوابًا فاجعله فى أهل هذه المقابر فلما كان يوم الجمعة التى تليها جاءت امرأة فقالت أنت فلان بن فلانة؟ قال نعم قالت إن بنتًا لى ماتت فرأيتها فى النوم جالسة على شفير

(١) هذا الذى ذكره ابن القيم عن الشافعى ، وذكره السيوطى أيضا عن الشافعى فى كتابه شرح الصدور (١٣٤)

قبرها فقلت ما أجلسك هاهنا ؟ فقالت إن فلان بن فلانة جاء إلى قبر أمه فقرأ سورة يس وجعل ثوابها لأهل المقابر فأصابنا من روح ذلك أو غفر لنا ، نحو ذلك .

وفى النسائى وغيره من حديث معقل بن يسار المزنى عن النبى ﷺ أنه قال « اقرءوا يس عند موتاكم »[1] وهذا يحتمل أن يراد به قراءتها على المحتضر عند موته مثل قوله « لقنوا موتاكم لا إله إلا الله »[2] ويحتمل أن يراد به القراءة عند القبر والأول أظهر[3] لوجوه :

(١) تقدم تخريجه .

(٢) هذا حديث صحيح رواه الإمام مسلم فى كتاب الجنائز ، باب تلقين الموتى لا إله إلا الله (٣/٣٧) وأبو داود باب فى التلقين (٣/ ١٩٠ حديث ٣١١٧) والترمذى باب ماجاء فى تلقين المريض عند الموت والدعاء له عنده (٣/٣٠٦ حديث ٩٧٠) وابن ماجه في باب ما جاء فى تلقين الميت لا إله إلا الله (١/ ٤٦٤ - ٤٦٥ حديث ١٤٤٤ - ١٤٤٦) والنسائى باب تلقين الميت (٤/ ٥) وبلفظ: « لقنوا موتاكم قول لا إله إلا الله » وابن حبان فى صحيحه (كما فى الإحسان، ٥/ ٣-٤ حديث ٢٩٩٢- ٢٩٩٣)

(٣) هذا من الشيخ ابن القيم تمام الإنصاف والأمانة حيث نقل القولين المستفادين من الآية وصحح احتمال تناول الآية لهما ثم جنح إلى ترجيح الأول وهو (احتمال القراءة على المحتضر) فقال (والأول أظهر) ويقابله أن الثانى صحيح وظاهر، وهو (القراءة على القبر) بل هو قول الإمام=

الأول : أنه نظير قوله : لقنوا موتاكم لا إله إلا الله .

الثانى : انتفاع المحتضر بهذه السورة لما فيها من التوحيد والمعاد والبشرى بالجنة لأهل التوحيد وغبطة من مات عليه بقوله : ﴿ يا ليت قومي يعلمون بما غفر لي ربي وجعلني من المكرمين ﴾ [١] فتستبشر الروح بذلك فتحب لقاء الله فيحب الله لقاءها [٢] فإن هذه السورة قلب القرآن ولها خاصية عجيبة فى قراءتها عند المحتضر .

وقد ذكر أبو الفرج ابن الجوزى قال كنا عند شيخنا

= أحمد بن حنبل وجماهير العلماء وعليه العمل فى كل عصر فأين أدعياء السلفية عن هذا المنهج العلمى الصحيح والبحث الدقيق فى أمانته وعدله وإنصافه وأدبه ؟

(١) سورة يس آية ٢٦ - ٢٧ .

(٢) أخرج البخاري عن عبادة بن الصامت عن النبي ﷺ قال : « من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه ، ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه » قالت عائشة أو بعض أزواجه : إنا لنكره الموت ، فقال « ليس ذلك ولكن المؤمن إذا حضره الموت بشر برضوان الله وكرامته (٤/ ١٣٠) وأخرجه مسلم عن عائشة وفيه : قالت عائشة قلت : يا نبي الله أكراهية الموت ، فكلنا نكره الموت ، فقال : « ليس كذلك ... » الحديث (٨/ ٦٥) .

أبى الوقت عبد الأول وفى السياق لنا وكان آخر عهدنا به أنه نظر إلى السماء وضحك وقال : ﴿ يا ليت قومى يعلمون بما غفر لى ربي وجعلنى من المكرمين ﴾ وقضى .

الثالث : أن هذا عمل الناس وعادتهم قديما وحديثا يقرءون يس عند المحتضر .

الرابع : أن الصحابة لو فهموا من قوله ﷺ « اقرءوا يس عند موتاكم » قراءتها عند القبر لما أخلوا به وكان ذلك أمرا معتادا مشهورا بينهم .

الخامس : أن انتفاعه باستماعها وحضور قلبه وذهنه عند قراءتها فى آخر عهده بالدنيا هو المقصود وأما قراءتها عند قبره فإنه لا يثاب على ذلك لأن الثواب إما بالقراءة أو بالاستماع وهو عمل وقد انقطع من الميت . اهـ من كلام ابن القيم [١]

(١) الروح ص ١٥٢ - ١٥٥ .

وقد ترجم الحافظ أبومحمدعبد الحق الإشبيلي على هذا فقال: ذكر ما جاء أن الموتى يسألون عن الأحياء ويعرفون أقوالهم وأعمالهم، ثم قال: ذكر أبو عمر ابن عبد البر من حديث ابن عباس عن النبي ﷺ « ما من رجل يمر بقبر أخيه المؤمن كان يعرفه فيسلم عليه إلا عرفه وردَّ عليه السلام» [١]، ويروى هذا من حديث أبي هريرة مرفوعًا قال: « فإن لم يعرفه وسلم عليه ردَّ عليه السلام » [٢].

(١) قال الحافظ الزبيدى فى إتحاف السادة : أما حديث ابن عباس الذى رواه ابن عبد البر فى التمهيد بلفظ : ما من أحد.. » الحديث فقد رواه كذلك فى الاستذكار وهذا الذى صححه عبد الحق فى العاقبة (١٠/ ٣٦٥) ، وفى تاريخ بغداد للخطيب البغدادى (٦/ ١٣٧) مثله عن أبى هريرة ، ولفظه : « ما من عبد يمر بقبر رجل كان يعرفه فى الدنيا فيسلم عليه إلا عرفه وردَّ عليه السلام ».

(٢) ذكره فى الإحياء عن أبى هريرة بلفظ: « إذا مرَّ الرجل بقبر الرجل يعرفه فسلم عليه ردَّ عليه السلام وعرفه ، وإذا مرَّ بقبر لا يعرفه ... الحديث » عزاه السيوطى فى شرح الصدور إلى ابن أبى الدنيا والبيهقى موقوفًا عليه (ص ٢٠٢)، قال الحافظ الزبيدى فى الإتحاف : رواه ابن أبى الدنيا فى كتاب القبور والبيهقى فى الشعب عن أبى هريرة مرفوعاً (١٠/ ٣٦٦).

قال ويروى من حديث عائشة رضى الله عنها أنها قالت : قال رسول الله ﷺ : ما من رجل يزور قبر أخيه فيجلس عنده إلا استأنس به حتى يقوم [١]، واحتج الحافظ أبو محمد فى هذا الباب بما رواه أبو داود فى سننه من حديث أبى هريرة قال : قال رسول الله ﷺ، ما من أحد يسلم عليّ إلا ردَّ الله عليّ روحى حتى أرد عليه السلام [٢].

قال : وقال سليمان بن نعيم : رأيت النبى ﷺ فى النوم فقلت يا رسول الله هؤلاء الذين يأتونك ويسلمون عليك أتفقه منهم ؟ قال نعم وأرد عليهم ، قال وكان ﷺ

(١) عزاه السيوطى إلى ابن أبى الدنيا فى كتاب القبور عنها (شرح الصدور ص ٢٠٢) ، ورواه الديلمى فى مأثور الفردوس عنها (٤/ ٢٠ برقم ٦٠٥٥) قال الشيخ ابن تيمية فى فتاويه (٢٤/ ٣٣١) : قال ابن المبارك : ثبت ذلك عن النبى ﷺ وصحَّحه عبد الحق صاحب الأحكام . انظر كتابنا مفاهيم يجب أن تصحح (ص ٢٤٠) ، ورواه الديلمى فى زهر الفردوس عن أبى هريرة (٤/ ١٣) وعزاه الحافظ الزبيدى فى الإتحاف (١٠/ ٣٦٥) نحوه إلى أبى الشيخ .

(٢) رواه أبو داود فى سننه (٢/ ٥٣٤ حديث ٢٠٤١ باب زيارة القبور) ورواه أحمد فى مسنده (٢/ ٥٢٧) .

يعلمـهم أن يقولوا إذا دخلوا المقـابر : السلام عليكم أهل الديار[1]... الحديث ، قال : وهذا يدل علـى أن الميت يعرف سلام من يسلم عليه ودعاء من يدعو له .

قال أبو محمـد : ويذكر عن الفضل بن الموفق قال: كنت آتى قبـر أبى المرة بعد المرة فأكـثر من ذلك فشـهدت يوما جنازة فى المقبرة التى دفن فيهـا فتعجلت لحاجتي ولم آته فلما كان من الليل رأيتـه فى المنام فقال لى يابُنَيّ لم لا تأتينى؟ فقلت يا أبتى وإنك لتعلم بى إذا أتيتك ؟ فقال: إى والله يا بنُيّ لا أزال أطلع عليك حـين تطلع من القنطرة ، حتى تصل إلي وتقعـد عندى ثم تقوم فلا أزال أنظر إليك حتى تجوز القنطرة ،قال ابن أبى الدنيا:حدثنى إبراهيم بن

(١) رواه مـسلم عـن سليمـان بن بريدة عن أبيـه من رواية زهير بهـذا اللفظ ، وفى رواية أبى بكر بـن أبى شيـبة بلفـظ : « السـلام على أهل الديار »؛ كتاب الجنائز باب ما يقال عند دخـول القبـور والدعـاء لأهلهـا (٣/ ٦٣- ٦٥)،

ورواه البيهـقى فى السنن الكبرى ، كتاب الجنائـز باب ما يقال إذا دخل مقبرة (٤/ ١٣٢ - ١٣٣ حديث ٧٢١١ و ٧٢١٢ و٧٢١٣) .

بشـار الكوفى، قال :حـدثنى الفـضل بـن الموفق فـذكـر القصة .

وصح عن عمرو بن دينارأنه قال : ما من ميت يموت إلا وهو يعلم مـا يكون فـى أهله بعـده وإنهم ليـغـسلونه ويكفنونه وإنه لينظر إليهم ، وصح عن مجاهد أنه قال :إن الرجل ليبشر فى قبره بصلاح ولده من بعده .

وقال النووى رحمـه الله فى شرح المهذب : يستحب لزائر القبور أن يقرأ ما تيسر من القرآن ويدعو لهم عقبها ، نص عليه الشافعى واتفق عليه الأصحاب، وزاد فى موضع آخر وإن ختموا القرآن على القبر كان أفضل[1] اهـ.

وقال ابن مـفلح فى الفروع [2] لا تكره القـراءة على القـبر وفى المقـبرة نص علـيه واخـتاره أبو بكر والقـاضى وجماعة وهو المذهب . . إلى أن قال وفى شرح مسلم :

(١) المجموع شرح المهذب (٥/ ٢٦٨).
(٢) (٢/ ٣٠٤)

أن العلماء استحبوا القراءة عند القبر لخبر الجريدة[1] لأنه إذا رجا التخفيف لتسبيحها فالقراءة أولى .

وقال الشيخ الإمام أبو محمد بن قدامة المقدسي في آخر كتاب الجنائز من مغنيه ما نصه :

(فصل) ولا بأس بالقراءة عند القبر ، وقد روي عن أحمد أنه قال : « إذا دخلتم المقابر فاقرءوا آية الكرسي وثلاث مرات قل هو الله أحد ثم قل : اللهم إن فضله لأهل المقابر » .

وهذا الخبر عزاه السيوطي[2] رحمه الله إلى المحب الطبري وإلى الغزالي في الإحياء وفي العاقبة لعبد الحق عن أحمد بن حنبل بلفظ : إذا دخلتم المقابر فاقرءوا بفاتحة الكتاب والمعوذتين وقل هو الله أحد واجعلوا ذلك لأهل المقابر فإنه يصل إليهم .

قلت : ويؤيده ما حكاه البرهان ابن مفلح في كتابه المبدع عن الإمام أحمد ، ونقلناه في الفصل الآتي من النصوص الفقهية في المسألة فانظره .

---

(١) تقدم تخريجه (٢) شرح الصدور (ص ٣١٢)

قال الحافظ السيوطى فى نفس المصدر[1] : وفى فوائد الزنجانى عن أبى هريرة مرفوعًا : « من دخل مقابر ثم قرأ فاتحة الكتاب وقل هو الله أحد وألهاكم التكاثر ، ثم قال : اللهم إنى قد جعلت . . . الحديث » .

وفى نفس المصدر [2] فى فضل قل هو الله أحد للسمرقندى عن علي مرفوعًا بلفظ : « وقرأ قل هو الله أحد إحدى عشرة مرة . . . الحديث » وفى الإتحاف للزبيدي[3] بعد كلام أحمد بن حنبل قال : كذا أورده عبد الحق في كتاب العاقبة عن أبي بكر أحمد بن محمد المروزي وعزاه أيضاً إلى النسائي والرافعي في تاريخه والسمرقندي وذكر الحديث مرفوعاً عن علي .

وقال الخلال : حدثنى أبو على الحسن بن الهيثم البزاز شيخنا الثقة المأمون قال : رأيت أحمد بن حنبل

(١ ، ٢) شرح الصدور (ص ٣١٣) .

(٣) إتحاف السادة المتقين بشرح إحياء علوم الدين للزبيدي ٤ / ٢٢٠ .

يصلى خلف ضرير يقرأ على القبور .

وقد روي عن النبى صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال : « من دخل المقابر فقرأ سورة يس خفف عنهم يومئذ وكان له بعدد من فيها حسنات »[1] .

وروي عن النبى ﷺ أنه قال : « من زار قبر والديه أو أحدهما فقرأ عنده أو عندهما يس غفر له »[2] ثم قال : (فصل) : وأي قربة فعلها وجعل ثوابها للميت المسلم نفعه ذلك إن شاء الله .

(١) رواه الطبراني بإسناد فيه أيوب بن مدرك ، قال أبو حاتم والنسائي : متروك / هـ من الميزان للذهبي باختصار .

(٢) ذكره فى الإحياء بلفظ : « من زار قبر والديه أو أحدهما فى كل جمعة غفر له وكتب براء » . قال الحافظ العراقى : أخرجه الطبرانى فى الصغير والأوسط من حديث أبى هريرة وابن أبى الدنيا فى القبور من رواية محمد بن النعمان يرفعه وهو معضل ومحمد بن النعمان مجهول وشيخه عند الطبرانى عن ابن العلاء البجلى متروك (٤/ ٤٩٠) ، وله شاهد عن عائشة عن أبيها أبى بكر نحوه ، وفي آخره : « بعدد كل حرف منها » ذكره الحافظ الزبيدى فى الإتحاف (١٠/ ٣٦٣) .

أما الدعاء والاستغفار والصدقة وأداء الواجبات فلا أعلم فيه خلافًا إذا كانت الواجبات مما تدخلها النيابة ، وقد قال الله تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ ﴾[1] وقال تعالى : ﴿ وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ ﴾[2] . اهـ[3] .

قال العلامة الشهاب القرافي فى الفرق الثانى والسبعين والمائة ما ملخصه : مذهب أبى حنيفة وأحمد بن حنبل أن القراءة يحصل ثوابها للميت وإذا قرىء عند القبر حصل للميت أجر المستمع والذى يتجه أن يقال ما لا يقع فيه خلاف أنه يحصل لهم بركة القرآن لا ثوابه كما يحصل لهم بركة الرجل الصالح يدفن عندهم أو يدفنون عنده ،

(١) الحشر آية ١٠ .

(٢) محمد آية ١٩ .

(٣) المغنى (٢/ ٤٢٥ ـ ٤٢٦)

والذى ينبغى للإنسان أن لا يهمل هذه المسألة فلعل الحق هو الوصول إلى الموتى ، فإن هذه أمور مغيبة عنا وليس فيها اختلاف في حكم شرعى ، وإنما هو في أمر واقع ، هل هو كذلك أم لا ، وكذلك التهليل الذى جرت عادة الناس بعمله اليوم ينبغي أن يعمل ويعتمد في ذلك على فضل الله، ويلتمس فضل الله بكل سبب ممكن ، ومن الله الجود والإحسان هذا هو اللائق بالعبد .ا هـ

نصوص فقهية فى المسألة

قال الإمام شمس الدين محمد بن مفلح المقدسى فى كتابه « الفروع » :لا تكره القراءة على القبر وفى المقبرة، نص عليه واختاره أبو بكر القاضي وجماعة ، وهو المذهب .

ثم قال : وصح عن ابن عمر أنه أوصى إذا دفن أن يقرأ عنده بفاتحة البقرة وخاتمتها . فلهذا رجع أحمد عن الكراهة ،وقال الخلال وصاحبه: المذهب رواية واحدة لا يكره [1].

وقال الإمام برهان الدين إبراهيم بن محمد بن عبد الله بن محمد بن مفلح فى كتابه المبدع : ولا تكره القراءة على القبر وفى المقبرة فى أصح الروايتين هذا

---

(١) الفروع لابن مفلح ٢/ ٣٠٤

المذهب ، روى أنس مرفوعا قال : « من دخل المقابر فقرأ فيها يس، خفف عنهم يومئذ وكان له بقدرهم حسنات .

وصح عن ابن عمر أنه أوصى إذا دفن أن يقرأ عنده بفاتحة البقرة وخاتمتها ، ولهذا رجع أحمد عن الكراهة قاله أبو بكر ، وأصلها أنه مرّ على ضرير يقرأ عند قبر ، فنهاه عنها ، فقال له محمد بن قدامة الجوهرى : يا أبا عبد الله ما تقول فى مبشر الحلبى ؟ قال : ثقة ، فقال:أخبرنى مبشر عن أبيه أنه أوصى إذا دفن أن يقرأ عنده بفاتحة البقرة وخاتمتها ، وقال سمعت ابن عمر أوصى بذلك . فقال أحمد عند ذلك : ارجع ، فقل للرجل : يقرأ ، فلهذا قال الخلال وصاحبه : المذهب رواية واحدة أنه لا يكره لكن قال السامرى : يستحب أن يقرأ عند رأس القبر بفاتحة البقرة وعند رجله بخاتمتها .

وقال الإمام أبو الحسن على بن سليمان المرداوى فى

كتابه الإنصاف : قوله « ولا تكره القراءة على القبر فى أصح الروايتين » وهذا المذهب . قاله فى الفروع وغيره ونص عليه ، قال الشارح : هذا المشهور عن أحمد .

وقال الخلال وصاحب المذهب : رواية واحدة لاتكره وعليه أكثر الأصحاب منهم القاضى ، وجزم به فى الوجيز وغيره . وقدمه فى الفروع والمغنى والشرح وابن تميم والفائق وغيرهم .

والرواية الثانية : تكره ، اختارها عبد الوهاب الوراق، والشيخ تقى الدين.

قال الشيخ تقى الدين: نقلها جماعة وهى قول جمهور السلف. وعليها قدماء أصحابه. وسمى المروذى. انتهى .

قلت : قال كثير من الأصحاب : رجع الإمام أحمد عن هذه الرواية : فقد روى جماعة عن الإمام أحمد : أنه

مرّ بضرير يقرأ عند قبر فنهاه . وقال : القراءة عند القبر بدعة فقال محمد بن قدامة الجوهرى : يا أبا عبد الله ، ما تقول فى مبشر الحلبى؟ فقال : ثقة ، فقال : حدثنى مبشر عن أبيه أنه أوصى إذا دفن أن يقرأ عنده بفاتحة البقرة وخاتمتها . وقال : سمعت ابن عمر يوصى بذلك ، فقال الإمام أحمد: ارجع فقل للرجل : يقرأ . فهذا يدلّ على رجوعه .

وعنه لا يكره وقت دفنه دون غيره . قال فى الفائق: وعنه يسن وقت الدفن اختارها عبد الوهاب الوراق وشيخنا وعنه القراءة على القبر بدعة ، لأنها ليست من فعله عليه أفضل الصلاة والسلام ولا فعل أصحابه .

فعلى القول بأنه لا يكره : فيستحب ، على الصحيح .

قال فى الفائق :يستحب القراءة على القبر. نص

عليه أخيراً .

قال ابن تميم : لا تكره القراءة على القبر ، بل تستحب نص عليه . وقيل : تباح . قال فى الرعاية الكبرى : وتباح القراءة على القبر نص عليه وقدمه فى الرعاية الصغرى والحاويين . قال فى المغنى ، والشرح ، وشرح ابن رزين : لا بأس بالقراءة عند القبر . وأطلقهما فى الفروع[١] .

قال العلامة الشيخ منصور البهوتى : ولا تكره القراءة على القبر ولا فى المقبرة بل تستحب[٢] .

(١) الإنصاف ٢/٥٥٧ .
(٢) كشاف القناع ٢/ ١٧٠.

التلقـــين

والتلقين للميت هو أيضـا من المسائل التى يكثر فيها الجدال والأخذ والردّ والذى يصل إلى الخصام والمقاطعة ، والأصل فى هذا الباب هو حديث أبى أمـامة المرفوع الذى رواه الطبرانى وعبد العزيز الحنبلى فى الشافى بسندهما إلى أبى أمامة قال : « إذا أنا مت فاصنعوا بى كما أمرنا رسول الله ﷺ أن نصنع بموتانا ، أمرنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقـال : إذا مات أحـد من إخوانكم فسوّيتم التراب على قبره فليقم أحدكم عى رأس قبره ، ثم ليقل : يا فلان ابن فلانة ، فإنه يسمعه ولا يجيب ، ثم يقول : يا فلان ابن فلانة فإنه يستوى قاعدًا ، ثم يقول : يا فلان ابن فلانة فإنه يقول: أرشـدنا يرحمك الله، ولكن لا تشعرون،

فليقل : اذكر مـا خرجت عليه من الدنيا شـهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدًا عبده ورسوله ، وأنك رضيت بالله ربًا وبالإسلام دينًـا ، وبمحمدٍ نبـيًا ، وبالقـرآن إمامًـا ، فإن منكرًا ونكيرًا يأخذ كل واحد بيـد صاحبه ويقول : انطلق بنا ما يقعـدنا عند من لقن حجته، فـقال رجل : يارسول الله ، فإن لم يعـرف أمه ؟ قال : ينسبـه إلى أمه حواء ، يافلان ابن حوّاء » .

قـال الحافظ فى « التلخـيص» وإسناده صالح ،وقـد قـواه الضيـاء فى « أحكامه » وفى إسناده سـعيـد الأزدى بيض له أبو حـاتم ، وقال الهـيـثمى بعـد أن ساقـه: فى إسناده جماعة لم أعـرفهم. انتهى[١]. وفى إسناده أيضـًا عـاصم بن عبـد الله وهو ضـعيف . قـال الأثرم : قلت لأحمـد : هذا الذى يصنعـونه إذا دفن الميت يقف الرجل ويقول : يا فلان ابن فلانة، قـال : ما رأيت أحدًا يفعله ،

(١) مجمع الزوائد (٣/ ٤٥).

إلا أهل الشام حين مات أبو المغيرة ، يروى فيه عن أبى بكر بن أبى مريم عن أشياخهم أنهم كانوا يفعلونه ، وكان إسماعيل بن عياش يشير إلى حديث أبى أمامة ؛ انتهى .

وقد استشهد فى التلخيص لحديث أبى أمامة بأثر رواه سعيد بن منصور بسنده عن راشد بن سعد وضمرة بن حبيب وحكيم بن عمير قالوا : « إذا سوِّى على الميت قبره وانصرف الناس عنه كانوا يستحبون أن يقال للميت عند قبره :يا فلان :قل لا إله إلا الله ، أشهد أن لا إله إلا الله ثلاث مرات ، يا فلان قل : ربي الله ، ودينى الإسلام ، ونبييٍّ محمد صلى الله عليه وآله وسلم ثم ينصرف » رواه سعيد فى سننه ، وبما جاء عن عثمان قال : « كان النبى صلى الله عليه وآله وسلم إذا فرغ من دفن الميت وقف عليه فقال : استغفروا لأخيكم وسلوا له التثبيت فإنه الآن يسأل » رواه أبو داود[1] وأخرجه أيضًا الحاكم[2] وصححه

(١) (٣/ ٢١٥ رقم الحديث ٣٢٢١).   (٢) (١/ ٥٢٦)

البزار وقال : لا يروى عن النبى صلى الله عليه وآله إلا من هذا الوجه .

قال الشوكانى عن أثر راشد وضمرة وحكيم ذكره الحافظ فى التلخيص وسكت عنه[1] .

(قلت) : وقد تكلم الشيخ ظفر العثمانى فى كتابه القواعد عما سكت عنه الحافظ ابن حجر فى كتابه الفتح من الأحاديث الزائدة بأنه صرّح فى المقدمة (هدى السارى) بأنه صحيح أو حسن عنده ، ثم قال : وكذا سكوت الحافظ عن حديث فى التلخيص الحبير دليل على صحته أو حسنه ، فإن الشوكانى رحمه الله ربّما يحتج بسكوته فى التلخيص أيضًا كما احتج بسكوته فى الفتح يظهر ذلك بمراجعة نيل الأوطار [2] .

(١) نيل الأوطار للشوكانى (٤/ ١٢٦) .
(٢) قواعد فى علوم الحديث للمحقق التهانوي ص ٩٠ .

رأي الشيخ ابن تيمية

جاء فى الفتاوى الكبرى للشيخ ابن تيمية :

وسئل : مفتى الأنام . بقية السلف الكرام . تقى الدين . بقية المجتهدين . أثابه الله ، وأحسن إليه . عن تلقين الميت في قبره بعد الفراغ من دفنه . هل صح فيه حديث عن النبي ﷺ أو عن صحابته ؟ وهل إذا لم يكن فيه شيء يجوز فعله أم لا ؟

فأجاب : هذا التلقين المذكور قد نقل عن طائفة من الصحابة : أنهم أمروا به . كأبي أمامة الباهلي ، وغيره . وروي فيه حديث عن النبي ﷺ لكنه مما لا يحكم بصحته

ولم يكن كثير من الصحابة يفعل ذلك ، فلهذا قال الإمام أحمد وغيره من العلماء : إن هذا التلقين لا بأس به . فرخصوا فيه . ولم يأمروا به . واستحبه طائفة من أصحاب الشافعى وأحمد وكرهه طائفة من العلماء من أصحاب مالك وغيرهم .

والذى فى السنن عن النبى ﷺ أنه كان يقوم على قبر الرجل من أصحابه إذا دفن ويقول :« سلوا له التثبيت فإنه الآن يسأل»[1] وقد ثبت فى الصحيحين أن النبى ﷺ قال: « لقنوا أمواتكم لا إله إلا الله »[2] فتلقين المحتضر سنة مأمور بها .

وقد ثبت أن المقبور يسأل ويمتحن وأنه يؤمر بالدعاء

(١) رواه الحاكم فى المستدرك وقال صحيح ووافقه الذهبى . كتاب الجنائز (١/٥٢٦) حديث (١٣٧٢) وقد تقدم عن الشوكانى وقال : صححه البزار.

(٢) تقدم تخريجه وأنه رواه مسلم فى الصحيح وأصحاب السنن.

له فلهذا قيل إن التـلقين ينفعه ، فإن الميت يسمع النداء كما ثبت فى الصحـيح عن النبى ﷺ أنه قال : « إنه ليـسمع قـرع نعالهم » [١] وأنه قـال : « مـا أنتم بأسـمع لما أقـول منهم » [٢] وأنه أمرنا بالسـلام على الموتى فقـال : « ما من رجل يمر بقبر الرجل كان يعرفـه فى الدنيا فيسلم عليه إلا رد الله روحه حتى يرد عليه السلام » [٣] والله أعلم .

وسئل رحمه الله: هل يجب تلقين الميت بعد دفنه أم لا ؟وهل القراءة تصل إلى الميت ؟

فأجاب : تلقينه بعد موته ليس واجـباً بالإجماع ولا كان من عمل المسلمين المشهور بينهم على عهد النبى ﷺ وخلفـائه بل ذلك مـأثور عن طائفـة من الصحـابة كـأبى

(١) رواه البخـارى ، كتاب الجنائز ، باب الميت يسمع خـفق النعال (٢/ ٩٢) وفي باب ماجاء في عذاب القبر وقوله تعالى﴿ إذ الظالمون فى غمرات الموت . .﴾ الآية عن أنس رضى الله عنه (٢/ ١٠٢) .

(٢) رواه البخارى ، كـتاب المغازى ، باب قتل أبى جـهل من حديث أنس بن مالك عن أبى طلحة(٥/ ٨-٩).

(٣) تقدم تخريجه .

أمامة [١] وواثلة بن الأسقع .

فمن الأئمة من رخص فيه كالإمام أحمد وقد استحبه طائفة من أصحابه وأصحاب الشافعى ، ومن العلماء من يكرهه لاعـتـقـاده أنـه بدعـة فـالأقـوال فـيـه ثلاثة : الاستحباب والكراهة والإباحة وهذا أعدل الأقوال .

فأمـا المستـحب الذى أمر به وحض عليـه النبى ﷺ فهو الدعاء للميت [٢] إلى أن قال :

فالقراءة عند الدفن مأثـورة في الجملة وأما بعد ذلك فلم ينقل فيه أثر والله أعلم ا هـ [٣] .

(١) فقد روى عن النبى ﷺ حديثًا رواه الطبـرانى فى التلقين كما تقدم تخريجه .

(٢) تقدم تخريجه .

(٣) كذا فى الفتاوى الكبرى للشيخ ابن تيمية ج ٢٤/ ٢٩٦ -٢٩٨.

كلام ابن القيم

قال الشيخ ابن القيم :

ويدل على هذا أيضا ما جرى عليه عمل الناس قديمًا وإلى الآن من تلقين الميت فى قبره ولولا أنه يسمع ذلك وينتفع به لم يكن فيه فائدة وكان عبثًا،وقد سئل عنه الإمام أحمد رحمه الله فاستحسنه واحتج عليه بالعمل .

ويروى فيه حديث ضعيف ذكره الطبرانى فى معجمه من حديث أبى أمامة قال : قال رسول الله ﷺ : إذا مات أحدكم فسويتم عليه التراب فليقم أحدكم على رأس قبره ثم يقول يا فلان ابن فلانة فإنه يسمع ولا يجيب ثم ليقل يا فلان ابن فلانة الثانية فإنه يستوى قاعدًا ثم ليقل يا فلان ابن فلانة فيقول : أرشدنا رحمك الله،ولكنكم لا تسمعون فيقول اذكر ما خرجت عليه من الدنيا شهادة أن لا إله إلا

الله وأن محمدًا رسول الله وأنك رضيت بالله ربًا وبالإسلام دينا وبمحمد نبيًا وبالقرآن إماما فإن منكرًا ونكيرًا يتأخر كل واحد منهما ويقول : انطلق بنا ما يقعدنا عند هذا وقد لقن حجته ويكون حجيجه الله دونهما فقال رجل : يا رسول الله فإن لم يعرف أمه ؟ قال ينسبه إلى أمه حواء[(١)] .

فهذا الحديث إن لم يثبت فاتصال العمل به فى سائر الأمصار والأعصار من غير إنكار كافٍ فى العمل به وما أجرى الله سبحانه العادة قط أن أمة طبقت مشارق الأرض ومغاربها وهي أكمل الأمم عقولا وأوفرها معارف تطبق على مخاطبة من لا يسمع ولا يعقل وتستحسن ذلك لا ينكره منكر منها بل سنه الأول للآخر ويقتدي فيه الآخر بالأول فلولا أن المخاطب.يسمع لكان ذلك بمنزلة الخطاب

(١) قال فى المجمع رواه الطبرانى فى الكبير ، وفي إسناده جماعة لم أعرفهم (٣/٤٥) وقال الحافظ فى التلخيص وإسناده صالح ، وحسنه الشوكانى بشواهده كما تقدم .

للتـراب والخشب والحـجر والمعدوم وهـذا وإن استحـسنه واحد فالعلماء قاطبة على استقباحه واستهجانه .

وقد روى أبو داود فى سننه بإسناد لابأس به أن النبى ﷺ حضـر جنازة رجل فلمـا دفن قال« سلوا لأخـيكم التثبيت فإنه الآن يسأل »[١] فأخبر أنه يسأل حينئذ وإذا كان يسأل فإنه يسمع التلقين .

وقد صح عن النبى ﷺ أن الميت يسـمع قرع نعالهم إذا ولوا منصرفين[٢] .ا هـ[٣]

(١) تقدم تخريجه .
(٢) تقدم تخريجه .
(٣) كذا في الروح للإمام ابن قيم الجوزية ص ١٥٢ ـ ١٥٩ .

وضع الجريد على القبر

قال جماعة من العلماء إن من جملة ما ينتفع به الميت وضع الجريد على القبر لما ثبت عن النبي ﷺ أنه مر بقبرين ، فقال : إنهما ليعذبان وما يعذبان في كبير ، كان أحدهما يمشي بالنميمة ، وكان الآخر لا يستنزه عن البول - أو قال : من البول - ثم أخذ جريدة رطبة فكسرها فغرز عند رأس كل قبـر منهمـا قطعة ثم قال : عسى أن يخفف عنهما ما لـم ييبسا . أخرجاه في الصحيحين من حديث ابن عباس[١] .

وجاء بلفظ آخر عن جابر عند مسلم وفيه أن النبي ﷺ قال : ياجابر هل رأيت مقامي ؟ قلت نعم يارسول الله . قال : فانطلق إلى الشجرتين فاقطع من كل واحدة منهما غصناً فأقبل بهما ثم قال رسول الله ﷺ إني مررت بقبرين

(١) صحيح مسلم (كتاب الطهارة) باب الدليل على نجاسة البول ووجوب الاستبراء منه : ١ / ١٦٦ .

يعذبان فأحببت بشفاعتي أن يرفه عنهما مادام الغصنان رطبين(١) .

ورواه أيضاً ابن أبي شيبة عن أبي بكرة بلفظ كنت أمشي مع النبي ﷺ فمر على قبرين فقال : إنهما ليعذبان ، من يأتيني بجريدة ؟ فاستبقت أنا ورجل فأتينا بها قال : فشقها من رأسها فغرس على هذا واحدة وعلى هذا واحدة قال : لعله يخفف عنهما ما بقي فيهما من بلولتهما شيء كانا يعذبان في الغيبة والبول(٢) .

وقد ذكر أن أبي شيبة في هذا الباب عدة أحاديث عن أبي هريرة وابن عباس ويعلى بن شبابه رضي الله عنهم .

قال القرطبي في التذكرة معلقاً على حديث ابن عباس الذي أخرجاه في الصحيحين وحديث أبي بكرة الذي أخرجه ابن أبي شيبة وغيره ، وحديث جابر الذي أخرجه مسلم في أواخر كتابه قال : الذي يظهر لي أنهما قضيتان

---

(١) صحيح مسلم (كتاب الزهد والرقائق) باب حديث جابر الطويل ٨/ ٢٣٥ .

(٢) مصنف ابن أبي شيبة (كتاب الجنائز) باب فيما يخفف به عذاب القبر : ٣/ ٥٥ .

مختلفتان لا قضية واحدة كما قال من تكلم على ذلك ، ويدل عليهما سياق الحديث ، ففي حديث جابر زيادة على رطوبة الغصن وهي : شفاعته ﷺ ، وحديث ابن عباس يدل على أن التخفيف إنما هو بمجرد نصف العسيب مادام رطباً لا زيادة معه ، وفي حديث أبي بكرة وابن عباس عسيباً شقه النبي ﷺ بيده نصفين وغرَزهما بيده ، وحديث جابر بخلافهما ، ولم يذكر فيه ما يعذب بسببه . اهـ .

وقال الحافظ في الفتح معلقاً على حديث الباب . وأما ما رواه مسلم من حديث جابر الطويل أنه الذي قطع الغصنين فهو في قصة أخرى غير هذه فالمغايرة بينهما من أوجه : منها أن هذه كانت في المدينة ، وكان معه ﷺ جماعة ، وقصة جابر كانت في السفر ، وكان خرج لحاجته فتبعه جابر وحده . ومنها : إن في هذه القصة أنه ﷺ غرس الجريدة بعد أن شقها نصفين وفي حديث جابر أنه ﷺ أمر جابراً بقطع غصنين من شجرتين كان النبي ﷺ استتر بهما عند قضاء حاجته ، ثم أمر جابراً فألقى الغصنين عن يمينه

وعن يساره حيث كان النبي ﷺ جالساً ، وأن جابراً سأله عن ذلك فقال : إني مررت بقبرين يعذبان . . . .
ولم يذكر في قصة جابر أيضاً السبب الذي كانا يعذبان به ، ولا الترجى الآتي في قوله : لعله فبان التغاير بين حديث ابن عباس وحديث جابر وأنهما كانا في قصتين مختلفتين ولا يبعد تعدد ذلك ، قال : وقد روى ابن حبان في صحيحه من حديث أبي هريرة أنه ﷺ مر بقبر فوقف عليه فقال : ائتوني بجريدتين فجعل إحداهما عند رأسه والأخرى عند رجليه فيحتمل أن تكون هذه قصة ثالثة ، ويؤيده أن في حديث أبي رافع : فسمع شيئاً في قبر . . . . وفيه : فكسرها باثنين ترك نصفها عند رأسه ونصفها عند رجليه ، وفي قصة الواحد : جعل نصفها عند رأسه ونصفها عند رجليه ، وفي قصة الإثنين جعل على كل قبر جريدة اهـ[1] .

(١) الفتح : ١/ ٣٨٢ .

تعليقات للعلماء مؤيدة :

روى الإمام البخاري في الجنائز من صحيحه معلقاً .

عن بريدة بن الحصيب أنه أوصى أن يجعل في قبره جريدتان .

قال الحافظ في الفتح[1] : يحتمل أن يكون بريدة أمر أن يغرزا في ظاهر القبر اقتداءً بالنبي ﷺ في وضعه الجريدتين على القبرين ويحتمل أن يكون أمر أن يجعلا داخل القبر لما - في النخلة من البركة لقوله تعالى : ﴿ **كشجرة طيبة** ﴾ قال : والأول أظهر ، ويؤيده إيراد المصنف حديث القبرين في آخر الباب .

قال : وكأن بريدة حمل الحديث على عمومه ولم يره خاصاً بذينك الرجلين . وقال أيضاً : أثر بريدة يؤذن بمشروعيتها ، والذي يظهر من صنيع البخاري وتصرفه ترجيح الوضع ، وعلل إرداف البخاري لأثر ابن عمر عندما

(١) فتح الباري : ٣/ ٢٦٤ - ٢٦٦ .

رأي فسطاطاً قد ضرب على قبر عبد الرحمن بن أبي بكر : انزعه ياغلام فإنما يظله عمله ، قال : يجاب عنه بأن ضرب الفسطاط على القبر لم يرد فيه ما ينتفع به الميت ، بخلاف وضع الجريدة لأن مشروعيتها ثبتت بفعله ﷺ اهـ .

وقال الأمير الصنعاني في العدة : قد تأسى بريدة بذلك ولا يتم التأسي إلا بناءً على أنه أمر به ﷺ من يضعها ، لأنه وضعها بيده الشريفة ، أو أنه لا خصوصية ليده الكريمة في - مطلق التخفيف ، قال الخفاجي في الريحانة : وعليه عمل الناس إلى الآن حتى رتبوا لذلك أوقافاً ، اهـ .

قال الإمام النووي[1] رحمه الله معللاً اختياره ﷺ للرطب من الجريد وتركه اليابس منه قال : لكونها يُسَبِّحان ماداما رطبين ، وليس لليابس تسبيح ، وهذا مذهب الأكثرين من المفسرين في قوله تعالى : ﴿ **وإن من شيء إلا**

(١) شرح مسلم ١ / ٢٠٦ .

يسبح بحمده . . . ﴾ الآية . قالوا : معناه وإن من شيء حي ، ثم قالوا : حياة كل شيء بحسبه ، فحياة الخشب ما لم ييبس والحجر ما لم يقطع قال : ثم اختلف هؤلاء هل يسبح حقيقة أم فيه دلالة على الصانع فيكون مسبِّحاً منزِّهاً بصورة حاله ، قال المحققون : على أنه يسبح حقيقة ، وقد أخبر الله تعالى : ﴿ **وإنّ من الحجارة لما يهبط من خشية الله . . .** ﴾ الآية . قال : وإذا كان العقل لا يحيل جعل التميز فيها ، وجاء النص به وجب المصير إليه ، والله أعلم . وقال أيضاً لهذا الحديث استحب العلماء قراءة القرآن عند القبر لأنه إذا كان يرجى التخفيف بتسبيح الجريد فتلاوة القرآن أولى ، اهـ . ونحوه لابن دقيق العيد في الأحكام[1] ، والطيبي في شرح المشكاة[2] ، وقال القرطبي في التذكرة[3] .

يستفاد من هذا الحديث غرس الأشجار وقراءة

(١) إحكام الأحكام / ٦٣ .
(٢) ١ / ٣٨ .
(٣) ص ١٠٠ .

القرآن ، فإذا خفف عنهم بالأشجار فكيف بقراءة الرجل المؤمن القرآن . وقال أيضاً : قد استدل بعض علمائنا على قراءة القرآن على القبر بحديث العسيب الرطب الذي شقه النبي ﷺ باثنين .

اعتراضات مردودة :

وقد قال بعضهم هذا خاص بالنبي ﷺ واستدل على عدم مشروعية وضع الجريد على القبر بأمور سنردها فيما بعد : منها أنه لا يعرف عن أحد من الخلفاء الراشدين ، وما ثبت عن بريدة ليس بحجة لأنه انفرد بذلك ، ومنها أن هذا من الأمور المغيبة ، ووضع الجريد يستلزم الحكم بأنه يعذب في قبره ، ومنها أن النبي ﷺ لم يفعله في كل القبور بل فعله مرة ، فدل على أنه خاص بذينك القبرين وأنه ليس مشروعاً .

والجواب : عن الأول : أن الجمهور من العلماء على أن الخصوصية لا تثبت إلا بدليل ، ولا دليل ، قال ابن عبد البر معلقاً على حديث أم سلمة في القبلة للصائم : ألا أخبرتيها أني أفعل ذلك ؟ قال فيه أن فعل رسول الله ﷺ كله يحسن التأسي به فيه على كل حال إلا أن يخبر رسول الله ﷺ أنه له خاصة أو ينطق القرآن بذلك ، وإلا فالاقتداء به أقل أحواله أن يكون مندوباً إليه ، ومن أهل العلم من رأى

أن جميع أفعاله واجب الاقتداء بها كوجوب أوامره ، قال : والدليل على أن أفعاله كلها يحسن التأسي به فيها قول الله عز وجل : ﴿ **لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة . . .** ﴾ الآية . فهذا على الإطلاق إلا أن يقوم الدليل على خصوص شيء منه فيجب التسليم له ، وإلا فلا يجوز ادعاء الخصوص عليه في شيء بوجه من الوجوه إلا بدليل مجمع عليه ، وإلا فيما بان به خصوصه في القرآن أو السنة الثابتة أو الإجماع ، لأنه قد أمرنا باتباعه والتأسي به والاقتداء بأفعاله ، وغير جائز عليه أن يخص شيء فيسكت لأمته عنه ويترك بيانه لها ، وهي مأمورة باتباعه ، هذا ما لا يظنه ذو لب مسلم بالنبي ﷺ [1] اهـ باختصار .

وأما الجواب عن الثاني : بأن يقال : إن هناك أموراً كثيرة لا تعرف عن الخلفاء الراشدين قد فعلها الناس من بعدهم ، منها تعدد الجمع في البلد الواحد ، وصلاتا العيدين في الصحراء وغيرها ، ثم إن ترك الخلفاء لهذا إنما

(١) التمهيد ٥ / ١١٦ - ١١٨ .

هو عدم دليل ، وكما أنه لا يعرف عنهم فعله كذلك لم يثبت عنهم النهي عنه أو القول بأنه خاص بالنبي ﷺ .

وأما قول بعضهم : بأن بريدة انفرد بذلك فخطأ ، فقد ثبت أيضاً عن غيره ، قال الحافظ السيوطي[1] : روى ابن عساكر في تاريخه من حديث حماد بن سلمة ، عن قتادة ، أن أبا برزة الأسلمي رضي الله عنه : كان يحدث أن رسول الله ﷺ مر على قبر وصاحبه يعذب فأخذ جريدة فغرسها في القبر وقال : عسى أن يرفه عنه مادامت رطبة ، قال : وكان أبو برزة يوصي : إذا مت فضعوا في قبري جريدتين . . الحديث فهذا يدل على أن أبا برزة أيضاً فهم من فعل النبي ﷺ مشروعية وضع الجريد على القبر ، وأن بريدة لم ينفرد بهذا .

وأما قول بعضهم : إن هذا من الأمور المغيبة ، ووضع الجريد يستلزم الحكم بأنه يعذب فليس بمجد في المقصود ،

(١) شرح الصدور ص : ١٣٥ .

فقد تعقب الحافظ ابن حجر[1] القاضي عياض لقوله : علل غرزهما على القبر بأمر مغيب وهو قوله : ليعذبان فقال : لا يلزم من كوننا لا نعلم أيعذب أم لا أن نتسبب له في أمر يخفف العذاب أن لو عذب كما لا يمنع كوننا لا ندرى أرحم أم لا أن لا ندعو له بالرحمة .

وأما احتجاج بعضهم بعدم مشروعيته لأن النبي ﷺ لم يفعله في كل القبور فهذه أيضاً حجة مردودة ومتعقبة بأنه لم يثبت عنه ﷺ أنه صلى عند قبر كل من دفن ولم يصل هو عليه ، ومع ذلك فإن الجمهور يقولون مشروعية الصلاة بعد الدفن لمن فاتته الصلاة والمسألة من مباحث الأصول ، على أنه قد صحح الثقات القول بتعدد القصة وثبوتها غير مرة عنه ﷺ فلا حجة فيما احتجوا به .

(١) الفتح ١ / ٣٨٣ .

الاجتماع للتعزية فى بيت الميت

من أهم المسائل التى يقع بسببها الخلاف والخصام الذى يصل إلى المقاطعة والحكم على الناس بالبدعة والضلال هو جلوس أهل الميت واجتماعهم فى مجلس يجمعهم لاستقبال المعزين فى وفاة فقيدهم ، وقد جرت العادة أن يقف أهل الميت فى صف واحد فيما يسمى (بصفِّ العزاء) تسهيلاً لمهمة العزاء بدلاً من أن يدور المعزِّي من مكان إلى مكان باحثًا عن أهل الميت ليعزيهم وخصوصًا إذا فاته حضور تشييع الجنازة ، وهذا يوفر على الناس وقتا كبيراً ولولا ذلك لاضطر المعزون إلى المشى لكل واحد من أهل الميت فى بيته لتعزيته كما أن فيه جبرًا لخاطر أهل الميت ومؤانسة لهم فى وحشتهم وحزنهم أول مصيبتهم ، وهى مسألة فرعية لا تستوجب ذلك الإنكار

والهجوم الشديد ولا تقتضى ما يقع بسببه من الخصام والمقاطعة .

والأصل فى جوازها أو مشروعيتها ما رواه الإمام البخارى في الجنازة .(باب من جلس عند المصيبة) [1].
وأبو داود فى الجنائز من سننه فى (باب الجلوس عند المصيبة)[2] وفي نسخة (باب من جلس فى المسجد وقت التعزية) من حديث عائشة رضي الله عنها قالت : لماقتل زيد بن حارثة وجعفر وعبد الله بن رواحة جلس رسول الله ﷺ فى المسجد يعرف فيه الحزن [3].

فأنت ترى الإمامين البخارى وأبا داود جعلا عنوان الباب بلفظ صريح فى الجلوس وقت التعزية ولذلك قال الحافظ ابن حجر فى الفتح : وفي هذا الحديث من الفوائد

(١) (٣ / ٢١٤). (٢) (٣ / ١٩٢) .
(٣) والحديث أيضاً رواه البيهقى فى السنن الكبرى (باب ما يستحب من تعزية الميت رجاء الأجر فى تعزيتهم ، ٤/٩٨) .

أيضا جواز الجلوس للعزاء بسكينة ووقار . اهـ [1].

ثم إن تعزية أهل الميت مقصد شرعي واجتماعهم في بيت واحد وسيلة يتحقق بها هذا المقصد ، والقاعدة عند الفقهاء أن الوسائل تتبع المقاصد فى أحكامها فوسيلة المحرم محرمة . ووسيلة الواجب واجبة . وكذلك بقية الأحكام الشرعية .

أما القول بأن الجلوس بدعة فلا أعلم أحدًا نص عليه من أهل العلم وكيف يكون الجلوس بدعة وقد جلس رسول الله ﷺ ؟! ، بل لا يصدق عليه تعريف البدعة التي هى كما قال الإمام الشاطبى فى الاعتصام : (طريقة فى الدين مخترعة تضاهى الشريعة يقصد بالسلوك عليها ما يقصد بالطريقة الشرعية) [2].

نعم إن هذا التعريف يصدق على معنى آخر نص

(١) فتح البارى (٣ / ١٣١) .
(٢) الاعتصام ص ٢٧ .

العلماء على أنه بدعة وهو أن يصنع أهل الميت طعامًا ويجمعون الناس عليه ، وإنما كان بدعة لأن السنة أن يصنع الناس لأهل الميت الطعام ، فمن ترك هذه السنة وأحدث طريقة غيرها كان مبتدعاً فقد نص الإمام النووي رحمه الله على أنه بدعة غير مستحبة.[1] وقال ابن تيمية فيما نقله عنه الشيخ عبد الرحمن بن قاسم: جمع أهل المصيبة الناس على طعامهم ليقرءوا ويهدوا له ليس معروفًا عند السلف وقد كرهه طوائف من العلماء من غير وجه ا هـ[2].

فياليت المنكرين المعترضين على الناس في هذه المسائل يسلكون مسلك الشيخ ابن تيمية ويتأدبون بأدب أسلوبه فى الانتقاد والإنكار حيث اكتفى بقوله :(ليس

(١) الأذكار ص ١٩٨ .

(٢) دفع الإفتئات بجواز الجلوس للتعزية والقراءة للأموات للعلامة الفقيه الشيخ قيس بن محمد آل الشيخ مبارك ، وهى رسالة عظيمة مختصرة مفيدة وهي الأصل فى هذا الباب ، وقد طبعها فضيلة العلامة الموفق الشيخ عيسى المانع رئيس الأوقاف فى دبي جزاه الله خيرًا .

معروفًا عند السلف وقد كرهه جماعة) فما ألطف هذه الجملة وما أحسن هذا الأسلوب فى الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ، وأين هذا مما نسمعه من إخواننا المنكرين من الهجوم الشديد والإنكار الغليظ بالألفاظ البشعة والأساليب المنفرة والمقاطعة لأهلهم وأرحامهم وعدم مشاركتهم في مصيبتهم وأحزانهم بدعوى أن فيها مخالفة للسنة ومحاربة لله ورسوله ، وأن حضور ذلك تكثير لأهل البدع والضلالات فلا أدرى من هو الذى وقع فى الضلال المتفق على ضلاله ؟ ومن هو الذى فعل المنكر المتفق عليه ؟ هل الذين اجتمعوا فى بيت الميت للتعزية المشروعة ؟ أم الذين قاطعوا أرحامهم وأهلهم واتهموهم بالبدعة والضلالة فتركوا تعزيتهم وتسليتهم فى مصائبهم وفاتهم أجر عظيم بسبب ذلك،﴿ فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِى الأَرْضِ وَتُقَطِّعُوا أَرْحَامَكُمْ ﴾[1].

(١) سورة محمد ﷺ آية ٢٢.

وعليه فمن جلس للعزاء فلا حرج عليه إن شاء الله تعالى إذا خلا ذلك عن المنهى عنه الذى يقع فى بعض البلاد جهلاً أو تهاونًا، ومن ترك الجلوس لا ينكر عليه ، لأن المسألة من مسائل الخلاف التى تتسع لها الصدور المؤمنة ولا تضيق .

ولأن الإنكار فى مثل هذه المسألة ليس من عمل السلف الصالح وإنما هو أمر محدث أحدثه الناس فى الأزمان المتأخرة. فعلى طلبة العلم أن ينتزعوا هذا الإنكار المحدث من مجتمعاتهم ، وأن يعيدوا الناس إلى ما كان عليه السلف الصالح من عدم الإنكار فى مسائل الخلاف، والحمد لله رب العالمين .

الفاتحة ويسٓ لأموات المسلمين

جرت العادة فى كثير من البلاد الإسلامية وفى الحرمين الشريفين خصوصًا أن يجتمعوا على قراءة القرآن وذكر الله سبحانه وتعالى فى مناسبات عديدة تقربًا وتوسلاً بكتابه العظيم وذكره الكريم فى قضاء الحوائج وتفريج الكروب وإصلاح القلوب وغفران الذنوب ورحمة الموتى واللطف بالأحياء وبلوغ الأمانى على اختلافها .

وتكثر العناية فى هذا الباب بقراءة الفاتحة ويس وتبارك وبالتهليل والتكبير والتسبيح والصلاة والسلام على الحبيب الأعظم والنبى الأكرم ﷺ .

معنى الاختيار والتفضيل

قد يخطر ببال بعضنا ما قد يعذر فيه ، فيقول مثلا : لماذا كانت هذه السور والآيات أفضل من غيرها ؟ وقد حرر الجواب على هذه المسألة فضيلة الإمام السيد محمد زكى إبراهيم فقال :[1]

إن القرآن كله كلام الله تعالى ، فهو من حيث المصدر والذاتية والتنزيل المناسب للأحداث ، لا تفضيل فيه لبعض الآى والسور على بعض ، أما ما جاء على لسان رسول الله ﷺ من بيان فضل بعضها، فليس معناه أنه لافضل لباقيها ولكن معناه أن ملابسات خاصة وقعت فجعلت النبى ﷺ يصرح بما فى بعض هذه السور والآيات من البركة والخير وبالتالى فإنه لم تقع الملابسات التى ربما

(١) فى كتابه الإسكات بركات القرآن على الأحياء والأموات .

لو وقعت لكشف لنا ﷺ عما لا نعرفه من فضل بقية السور والآيات فالفضل هنا وهنا موجود ، ولكننا عرفنا هذا ولم نعرف ذاك لأن هذا الفضل سرّ ولا يمكن الإحاطة به الا بوحى وبيان من الصادق المعصوم ﷺ .

هذا وقد قال بعض العلماء : إن الأفضلية فى الآيات والسور، ليست فى ذاتها ولكن فى الأجر عليها والانتفاع بها في مواضعها.

وقال فريق آخر، منهم القرطبى، وإسحق بن راهويه وأبو بكر بن العربى، والحليمى، وابن القصّار، وغيرهم: إن الأفضلية طبيعة الأشياء الكونية كلها فلا عيب أبداً فى أن تكون هناك آية أو سورة أفضل من غيرها لسبب أو لآخر.

قالوا : فإن مدلول قوله تعالى ﴿ **هُوَ الأَوَّلُ وَالآخِرُ وَالظَّاهِرُ وَالْبَاطِنُ** ﴾[1] ليس كمدلول قوله تعالى ﴿ **وَمِنَ**

(١) الحديد آية ٣ .

الْبَقَرِ اثْنَيْنِ ﴾[1] ﴿ وَمِنَ الْمَعْزِ اثنين ﴾[2] وإن ما فى آية « الكرسى» من المعانى ليس فى ﴿ تَبَّتْ يَدَا أَبِى لَهَبٍ ﴾[3] فالتفضيل عندهم من حيث المعانى، وإن استوى الجميع من حيث المصدر والغاية .

ولامانع أن يكون لبعض السور والآيات القرآنية مزايا خاصة لمنافع معينة أخبر بها المشرع الأعظم ﷺ ، فهذه المزايا بمنافعها فى مجالاتها الخاصة المعينة لا تقتضى أفضليتها على غيرها ، ولهذا يقول العلماء في هذا الباب « المزية لا تقتضى الأفضلية » .

وأمثلة هذا كثيرة ، وكتب السنة المشرفة طافحة بها ، فمنها ما جاء فى خصائص بعض الآيات والسور مما هو لدفع الشر، ومنها ما هو لجلب الخير ، ومنها ما هو لقضاء الدَّين ، ومنها ما هو لذهاب الهمّ والحزن ، ومنها ما هو

(١) الأنعام آية ١٤٤ . (٢) الأنعام آية ١٤٣
(٣) المسد آية ١

للشفاء من الأمراض عامة،ومنها ما هو للشفاء من أمراض خاصّة كالصرع والحمى والحسد والوسواس والشيطان، ومنها ماجاء أنه يقرأ على الموتى وهو موضوعنا ، ومنها ما هو لدفع الفقر والفاقة .

والقرآن كله كلام الله ، وفضله وأجره كبير واللّه ذو الفضل العظيم .

فضل سورة الفاتحة

عن أبي سعيد بن المعلى قال كنت أصلى فدعانى النبي ﷺ فلم أجبه ، قلت : يارسول الله إني كنت أصلى،قال : ألم يقل الله﴿ **استجيبوا لله وللرسول إذا دعاكم** ﴾[1] الآية ثم قال : ألا أعلمك أعظم سورة فى القرآن قبل أن تخرج من المسجد فأخذ بيدى فلما أردنا أن نخرج قلت : يارسول الله إنك قلت ألا أعلمك أعظم سورة من القرآن ؟ قال : الحمد لله رب العالمين هى السبع المثانى والقرآن العظيم الذى أوتيته [2].

وعن أبى سعيد الخدرى قال :كنا فى مسير لنا فنزلنا

(١) الأنفال آية ٢٤ .

(٢) رواه البخارى: كتاب فضائل القرآن ، باب فاتحة الكتاب (٦/١٠٣) وأبو داود ، كتاب الصلاة باب فاتحة الكتاب (٢/٧١ - ٧٢) حديث (١٤٥٨) .

فجاءت جارية فقالت : إن سيد الحى سليم وإن نفرنا غيب فهل منكم راق ؟ فقام معها رجل ما كنا نَأْبِنُهُ[1] برقية فرقاه فبرأ فأمر له بثلاثين شاة وسقانا لبناً فلما رجع قلنا له أكنت تحسن رقية أو كنت ترقى ؟ قال : ما رقيت إلا بأم الكتاب قلنا لا تحدثوا شيئاً حتى نأتي أو نسأل رسول الله ﷺ ، فلما قدمنا المدينة ذكرناه للنبي ﷺ فقال : وما كان يدريه أنها رقية ، اقسموا واضربوا لي بسهم[2] .

عن أبي هريرة رضى الله عنه عن النبى ﷺ قال : من صلى صلاة لم يقرأ فيها بأم القرآن فهى خداج «ثلاثاً » غير تمام، فقيل لأبى هريرة إنا نكون وراء الإمام فقال: اقرأ بها فى نفسك فإنى سمعت رسول الله ﷺ يقول : قال الله تعالى: قسمت الصلاة بينى وبين عبدى نصفين ولعبدى ما

(١) نأبنه أى نعيبه وقوله ما كان نأبنه .. الخ أى ما كنا نعلم أنه يرقى فنعيبه بذلك . اهـ من النهاية لابن الأثير .

(٢) رواه البخارى كتاب فضائل القرآن باب فاتحة الكتاب ٦٠ /١٠٣

سأل ، فإذا قال العبد : الحمد لله رب العالمين قال الله تعالى : حمدني عبدي ، وإذا قال : الرحمن الرحيم ، قال الله تعالى أثنى عليّ عبدي ، وإذا قال مالك يوم الدين : قال مجدني عبدي ، وقال مرة فوّض إليّ عبدى ، وإذا قال إياك نعبد وإياك نستعين قال : هذا بيني وبين عبدي ولعبدي ما سأل ، فإذا قال : اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين، قال : هذا لعبدي ولعبدي ما سأل ، قال سفيان : حدثني العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب دخلت عليه وهو مريض فى بيته فسألته أنا عنه[1] .

وعن ابن عباس « ولقد آتيناك سبعًا من المثانى » قال هى أم الكتاب [2].

---

(١) رواه مسلم ، كتاب الصلاة ، باب وجوب قراءة الفاتحة فى كل ركعة . .الخ عن أبى هريرة (٢/٩).وأبو داود ،كتاب الصلاة ، باب من ترك القراءة فى صلاته بفاتحة الكتاب عنه (١/٢١٦ـ٢١٧)حديث (٨٢١).

(٢) قال الهيثمي: رواه الطبرانى وفيه أبو سعد البقال وهو مدلس =

وعن أبى هريرة أن إبليس رنّ حين أنزلت فاتحة الكتاب وأنزلت بالمدينة [1].

وعن ابن عباس قال رسول الله ﷺ : « من قرأ أم القرآن وقل هو الله أحد فكأنما قرأ ثلث القرآن [2] ».

قال رسول الله ﷺ « الحمد لله رب العالمين هى السبع المثانى والقرآن العظيم الذى أوتيته »[3] .

وقال ﷺ « والذى نفسى بيده ما أنزلت فى التوراة ولا فى الإنجيل ولا فى الزبور ولا فى الفرقان مثلها »[4] .

= وقد تقدم حديث أبى سعيد بن المعلى بنحوه وهو صحيح

(١) قال الهيثمى:رواه الطبرانى في الأوسط شبيه المرفوع ورجاله رجال الصحيح (٦/٣١١).

(٢) قال الهيثمى:رواه الطبرانى فى الأوسط وفيه سليمان بن أحمد الواسطى (٦/٣١١).

(٣) تقدم تخريجه .

(٤) رواه الترمذى عن أبى هريرة رضى الله عنه مطولا فى كتاب فضائل القرآن باب ماجاء فى فضل فاتحة الكتاب وقال عقبه : هذا حديث حسن صحيح ، وفى الباب عن أنس وفيه عن أبى سعيد بن المعلى ا هـ(٥/١٥٥ - ١٥٦ رقم الحديث: ٢٨٧٥). وقوله وفى الباب عن أنس هو عند =

وعن عبد الملك بن عمير عن النبى ﷺ أنه قال : « فاتحة الكتاب شفاء من كل داء »[1] .

وعن ابن عباس قال بينما جبريل قاعد عند النبى ﷺ سمع نقيضًا من فوقه فرفع رأسه فقال هذا باب من السماء فتح اليوم لم يفتح قط إلا اليوم فنزل منه ملك فقال هذا ملك نزل إلى الأرض لم ينزل قط إلا اليوم ، فسلم وقال أبشر بنورين أوتيتهما لم يؤتهما نبي قبلك؛فاتحة الكتاب وخواتيم سورة البقرة لن تقرأ بحرف منها إلا أعطيته »[2]

= ابن حبان (انظر الإحسان ٢/ ٧٤ - ٧٥ رقم ٧٧١ وموارد الظمآن ٥/ ٣٧١ رقم ١٧١٣) والحاكم فى المستدرك (١/ ٥٦٠) وقال هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه ، وسكت عنه الذهبى .

(١) رواه الدارمى فى كتاب فضائل القرآن باب فضل فاتحة الكتاب (٢/ ٣٢٠ رقم ٣٣٧٣) .

(٢) رواه مسلم ، كتاب صلاة المسافرين وقصرها باب فضل الفاتحة وخواتيم سورة البقرة (٢/ ١٩٨ رقم الحديث: ٨٠٦ ، شرح النووى ٦/ ٩١).

فائـــدة

قال فى بغية المسترشدين للإمام عبد الرحمن بن محمد المشهور رحمه الله :

رجل مرّ بمقبرة فقرأ الفاتحة وأهدى ثوابها لأهلها فهل يقسم أو يصل لكل منهم ثوابها كاملا ؟

أجاب الشيخ ابن حجر بقوله : أفتى جمع بالثانى وهو اللائق بسعة رحمة الله تعالى . ا هـ .

ثم قال : نقل عن فتاوى السيد العلامة عبد الله بن حسين بلفقيه : الأولى لمن يقرأ الفاتحة لشخص أن يقول : إلى روح فلان بن فلان كما عليه العمل لبقاء الأرواح وفناء الأجسام وإن كان لها بعض مشاركة فى النعيم وضده فى البرزخ إذ الروح الأصل ، وسرّ ذلك أن حقيقة المعرفة والتوحيد وسائر الطاعات الباطنة إنما نشأ عن الروح فاستحقت أكمل الثواب وأفضله اهـ ملخصا .

فضل سورة يس

عن معقل بن يسار أن رسول الله ﷺ قال « البقرة سنام القرآن وذروته مع كل آية منها ثمانون ملكاً، واستخرجت« الله لا إله إلا هو الحى القيوم » من تحت العرش، فوصلت بها ، أو فوصلت بسورة البقرة ، ويس قلب القرآن لا يقرؤها رجل يريد الله تبارك وتعالى والدار الآخرة إلا غفر له ، واقرءوها على موتاكم »[1].

وعنه رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ « اقرءوا يس على موتاكم » .[2]

---

(١) رواه أحمد حديث ١٩٧٨٩(٥ / ٦٦١)

قال الهيثمى فى مجمع الزوائد : « وفيه راو لم يسم ، وبقية رجاله رجال الصحيح » . كتاب التفسير ـ سورة البقرة ص ٦ / ٣١١)

(٢) رواه أبو داود فى كتاب الجنائز ، باب القراءة عند الميت (٣/ ٤٨٩) .

وورواه ابن ماجه عنه أيضا بلفظ « اقرءوها عند موتاكم » يعني يس=

وعنه قال : قال رسول الله ﷺ « سورة يس اقرءوها على موتاكم »[1]

وعن أنس رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ « إن لكل شيء قلبًا، وقلب القرآن يس ، ومن قرأ يس كتب الله له بقراءتها قراءة القرآن عشر مرات »[2]

وعن جندب رضى الله تعالى عنه قال: قال رسول الله ﷺ « من قرأ يس فى ليلة ابتغاء وجه الله غفر له »[3].

= حديث ١٤٤٨(١/ ٤٦٦) .

(١) رواه الحاكم فى كتاب فضائل القرآن ، باب ذكر فضائل سور وآى متفرقة ، وقال عقب ذكره الحديث « أوقفه يحيى بن سعيد وغيره عن سليمان التيمى والقول فيه قول ابن المبارك إذ الزيادة من الثقة مقبولة » (٥٣/٢٠٧٣) (١/ ٧٥٣) .

وقال ابن حجر فى التلخيص : « وقد أعله ابن القطان بالاضطراب وبالوقف وبجهالة أبى عثمان وأبيه ونقل أبو بكر بن العربى عن الدارقطنى قوله : « هذاحديث ضعيف الإسناد مجهول المتن ولا يصح فى الباب حديث » اهـ من تلخيص الحبير (٢/ ١٠٤) .

(٢) رواه الترمذى فى السنن كتاب فضائل القرآن باب مَاجاء فى فضل يس (٥/١٤٩- ١٥٠ ، رقم ٢٨٨٧)وقال : هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث حميد بن عبد الرحمن والحديث في إسناده هارون أبو محمد وهو شيخ مجهول وبعضهم يرويه موقوفاً على حميد بن عبد الرحمن هذا .

(٣) رواه ابن حبان في فضل قيام الليل حديث (٢٥٦٥) بترتيب ابن بلبان وروواه ابن السنى عن أبي هريرة مرفوعاً « من قرأ يس في يوم وليلة =

فضل سورة الملك

عن ابن عباس رضى الله عنهما : « ضرب بعض أصحاب النبى ﷺ خباءه على قبر وهو لا يحسب أنه قبر فإذا فيه إنسان يقرأ سورة تبارك الذى بيده الملك حتى ختمها فأتى النبى ﷺ فقال يارسول الله إنى ضربت خبائى على قبر وأنا لا أحسب أنه قبر فإذا فيه إنسان يقرأ سورة تبارك الملك حتى ختمها ، فقال رسول الله ﷺ هى المانعة هى المنجية تنجيه من عذاب القبر» [1].

= ابتغاء وجه الله عز وجل غفر الله له » باب ما يستحب أن يقرأ فى اليوم والليلة . حديث (٦٧٤) (٦٢٤) .

وقال الهيثمى فى مجمع الزوائد : رواه الطبرانى فى الصغير والأوسط وفيه أغلب بن تميم وهو ضعيف » . مجمع الزائد (٧/ ٩٧) . كتاب التفسير سورة يس.

(١) رواه الترمذى وقال حديث حسن غريب من هذا الوجه فى كتاب فضائل القرآن ، باب ماجاء فى فضل سورة الملك (٥/ ١٦٤) .

وعن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه قال : يؤتى الرجل فى قبره فتؤتى رجلاه ، فتقول رجلاه : ليس لكم على ما قبلى سبيل كان يقوم يقرأ بى سورة الملك ، ثم يؤتى من قبل صدره أو قال بطنه، فيقول، ليس لكم على ما قبلى سبيل كان يقوم يقرأ بى سورة الملك ثم يؤتى من قبل رأسه فيقول ليس لكم على ما قبلى سبيل كان يقرأ بى سورة الملك فهى المانعة تمنع عذاب القبر، وهي فى التوراة سورة الملك من قرأها فى ليلة فقد أكثر وأطنب [1].

وعن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ: لوددت أنها فى قلب كل إنسان من أمتى يعنى « تبارك الذى بيده الملك »[2].

(١) رواه الحاكم فى المستدرك وصححه ووافقه الذهبى (٢/ ٤٩٨) باب تفسير سورة الملك . قال الهيثمى (٧/ ١٢٨) رواه الطبرانى وفيه عاصم بن بهدلة وهو ثقة وفيه ضعف ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

(٢) قال الهيثمى : وفيه إبراهيم بن الحكم بن أبان وهو ضعيف » ا هـ مجمع الزوائد (٧ / ١٢٧) ، كتاب التفسير ــ سورة الملك .

فضل لا إله إلا الله

أول أبواب الفرج لا إله إلاّ الله ، هى كلمة التقوى ، كما قال عمر رضى الله عنه ،وهى كلمة الإخلاص وشهادة الحق ودعوة الحق وبراءة من الشك ونجاة هذا الأمر ولأجلها خلق الخلق ، كما قال تعالى ﴿ **وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون** ﴾[1] ولأجلها أرسلت الرسل وأنزلت الكتب، كما قال تعالى ﴿ **وما أرسلنا من قبلك من رسول إلا نوحى إليه أنه لآ إله إلا أنا فاعبدون** ﴾[2]وقال تعالى ﴿ **ينزل الملائكة بالروح من أمره على من يشاء من عباده أن أنذروا أنه لا إله إلا أنا فاتقون** ﴾[3]ونحو هذه الآيات.

ولهذا قال ابن عيينة : « ما أنعم الله على عبد من العباد

---

(١) الذاريات آية ٥٦ .

(٢) الأنبياء آية ٢٥ .

(٣) النحل آية ٢

نعمة أعظم من أن عرفهم لا إله إلا الله » وأن لا إله إلا الله لأهل الجنة كالماء البارد لأهل الدنيا، ولأجلهاأعدت دار الثواب ودار العقاب ولأجلها أمرت الرسل بالجهاد فمن قالها عصم ماله ودمه ومن أباها فماله ودمه هدر، وهى مفتاح الجنة ومفتاح دعوة الرسل وبها كلم الله موسى كفاحًا.

وفى مسند البزَّار وغيره عن عياض الأنصارى عن النبى ﷺ قال « لا إله إلا الله كلمة حق كريمة على الله ، ولها من الله مكان وهى كلمة من قالها صادقاً أدخله بها الجنة ومن قالها كاذبًا حقنت دمه وأحرزت ماله ولقى الله غدًا فحاسبه وهى ثمن الجنة ».

وقال الحسن ــ وجاء مرفوعًا من وجوه ضعيفة ــ : « ومن كانت آخر كلامه دخل الجنة » . وهى نجاة من النار ، وهى توجب المغفرة ، وهى أحسن الحسنات وهى

تمحو الذنوب والخطايا ، وهى تجدد ما درس من الإيمان فى القلب ، وهى ترجح بالسموات والأرض، وهى تخرق الحجب ،وهى أفضل ما قاله النبيون ،وهى أفضل الأعمال وأكثرها تضعيفًا وتعدل عتق الرقاب وتكون حرزاً من الشيطان ، وهى أمان من وحشة القبر ،وهى شعار المؤمنين إذا قاموا من قبورهم »[1]

عن أبى ذر قال قلت يا رسول الله: أوصنى، قال: « إذا عملت سيئة فأتبعها حسنة تمحها » قال قلت : يا رسول الله أمن الحسنات لا إله إلا الله ؟ قال : هى أفضل الحسنات [2].

وعن معاذ بن جبل قال: قال رسول الله ﷺ

(١) انظر أبواب الفرج للمؤلف .

(٢) رواه أحمد فى مسنده (١٦٩/٥) . قال الهيثمى فى المجمع (٨١/١٠) : رواه أحمد ورجاله ثقات إلا أن شمر بن عطية حدث به عن أشياخه عن أبى ذر ، ولم يسم أحداً منهم ا هـ.

« مفاتيح الجنة شهادة أن لا إله إلا الله »[1].

وعن معقل بن يسار قال :قال رسول الله ﷺ: « لكل شيء مفتاح ومفتاح السموات قول لا إله إلا الله »[2].

وعن أبى هريرة رضى الله عنه أنه قال : قيل يا رسول الله من أسعد الناس بشفاعتك يوم القيامة ؟ قال رسول الله ﷺ « لقد ظننت يا أبا هريرة أن لايسألنى عن هذا الحديث أحد أولى منك ، لما رأيت من حرصك على الحديث أسعد الناس بشفاعتى يوم القيامة من قال لا إله إلا

(١) رواه أحمد فى مسنده (٢٤٢/٥) ،ورواه البزار فى مسنده عنه أيضاً إلا أنه قال : « مفتاح » بدل لفظ « مفاتيح » (١٠٣/٧ - ١٠٤ ، رقم : ٢٦٦٠) ، وأورده الهيثمى فى كشف الأستار (٩/١) .

قال الهيثمى فى المجمع (١٦/١) عقب إيراده هذا الحديث : رواه أحمد والبزار وفيه انقطاع بين شهر ومعاذ ، وإسماعيل بن عياش روايته عن أهل الحجاز ضعيفة وهذا منها اهـ .

(٢) أورده الهيثمى فى المجمع كتاب الأذكار باب ماجاء فى فضل لا إله إلا الله(٨٢/١٠) وقال : رواه الطبرانى وفيه أغلب بن تميم وهو ضعيف اهـ.

الله خالصًا من قلبه أو نفسه »[1].

وعن أبى هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « ما قال عبد لا إله إلا الله قط مخلصًا إلا فتحت له أبواب السماء حتى يفضى إلى العرش ما اجتنبت الكبائر »[2].

هذه خلاصة يسيرة فى ذكر فضائل بعض السور القرآنية وبركتها على الأحياء والأموات وقد سبق من التحقيق وهو الراجح عند أكثر المذاهب وعليه عمل جمهور المسلمين من السلف والخلف أن الميت ينتفع بقراءة القرآن كما ينتفع بالدعاء والاستغفار له والصدقة عليه والحج عنه وزيارة قبره . والله أعلم .

---

(١) رواه البخارى فى كتاب العلم باب الحرص على الحديث (١/ ٣٣) وفى كتاب الرقاق باب صفة الجنة والنار (٧/ ٢٠٤) وفيه زيادة : « من قبل نفسه » ، وورواه أحمد فى المسند (٢/ ٣٧٣).

(٢) رواه الترمذى فى كتاب الدعوات باب دعاء أم سلمة ، وقال : هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه (٥/ ٥٧٥ حديث ٣٥٩٠)

الخاتمة

قصر الأمل وذكر الموت

اعلم أن قصر الأمل ، والإكثار من ذكر الموت ، أمر مرغب فيه، مندوب إليه ، وأن طول الأمل ونسيان الموت أمر مكروه قد ورد التحذير عنه . قال الله تعالى: ﴿ **يا أيها الذين آمنوا لا تلهكم أموالكم ولا أولادكم عن ذكر الله ومن يفعل ذلك فأولئك هم الخاسرون * وأنفقوا مما رزقناكم من قبل أن يأتى أحدكم الموت فيقول رب لولا أخرتنى إلى أجل قريب فأصدق وأكن من الصالحين ولن يؤخر الله نفساً إذا جاء أجلها والله خبير بما تعملون** ﴾[1].

وقال تعالى : ﴿ **ألم يأن للذين آمنوا أن تخشع قلوبهم لذكر الله وما نزل من الحق ولا يكونوا كالذين**

---

(١) سورة المنافقون آية (٩ ، ١٠ ، ١١) .

أوتوا الكتاب من قبل فطال عليهمُ الأمدُ فقست قلوبهم وكثيرٌ منهم فاسقون ﴾ .[1]

وقال تعالى : **﴿ قل إن الموت الذى تفرون منه فإنه ملاقيكم ثم تردون إلى عالم الغيب والشهادة فينبئكم بما كنتم تعملون ﴾** الآية .[2]

وقال رسول الله ﷺ : « أكثروا من ذكر هاذم اللذات» الحديث[3] .

وسئل عليه الصلاة والسلام عن الأكياس من الناس من هم ؟ فقال : أكثرهم للموت ذكرًا، وأحسنهم له استعداداً أولئك الأكياس ، ذهبوا بشرف الدنيا وكرامة الآخرة[4] .

(١) سورة الحديد ، آية (١٦) .

(٢) سورة الجمعة ، آية (٨) .

(٣) رواه الترمذي في أبواب الزهد (باب ما جاء في ذكر الموت ج٣ / ص ٣٧٨ - ٣٧٩) ، والنسائي في كتاب الجنائز (باب كثرة ذكر الموت ج٤ / ص٤) ، وابن ماجه في كتاب الزهد (باب ذكر الموت والاستعداد له ج٢ / ص ١٤٢٢) عن أبي هريرة ، وقال الترمذي : حديث غريب حسن .

(٤) رواه ابن أبي الدنيا في كتاب الموت والطبراني في الصغير بإسناد حسن .

وقال ﷺ : « كن فى الدنيا كأنك غريب أو عابر سبيل»[1] .

وقال ﷺ : « ما لى وللدنيا ، ما أنا فى الدنيا إلا كراكب استظل تحت شجرة ثم راح وتركها »[2] .

معنى تذكر الموت :

وليس ذكر الموت النافع هو أن يقول الإنسان بلسانه : الموت الموت فقط ؛ فإن ذلك قليل المنفعة وإن أكثر منه ، بل لابد مع ذلك من تفكر القلب واستحضاره عند ذكر الموت باللسان . كيف يكون حاله عند الموت وأهواله وسكراته ومعاينته أمور الآخرة . وما الذى بقى من أجله وبم يختم له ، وكيف كان حال من مضى من أقرانه وأصحابه عند

(١) حديث صحيح رواه البخارى فى الرقاق عن ابن عمر ، وزاد أحمد فى المسند وعد نفسك من أهل القبور .

(٢) رواه أحمد فى المسند ورجاله رجال الصحيح غير هلال بن حبان وهو ثقة ورواه الترمذى وابن ماجه والضياء المقدسى والحاكم فى المستدرك وقال على شرط البخارى وأقره الذهبى

الموت ، وإلى أى مصير صاروا !! وأشباه ذلك من الأفكار والأذكار النافعة للقلب والمؤثرة فيه . قال بعض السلف : انظر كل شيء تحب أن يأتيك الموت وأنت عليه فالزمه وكل شيء تكره أن يأتيك الموت وأنت عليه فاجتنبه . فتأمل رحمك الله هذه المقالة ، فإنها عظيمة النفع لمن عمل بها والله الموفق والمعين لارب غيره .

معنى كراهية الموت :

وأما كراهية الموت فأمر طبيعى لا يكاد الإنسان ينفك عنه ، وذلك لأن الموت مؤلم فى نفسه ، ومفرق بين الإنسان وبين محبوباته ومألوفاته من دنياه . ولما قال رسول الله ﷺ : « من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه . ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه ». قالت له عائشة رضى الله عنها: يارسول الله كلنا نكره الموت قال عليه الصلاة والسلام : « إن المؤمن إذا حضره الموت بشر برحمة الله

فأحب لقاء الله وأحب الله لقاءه ، وإن الكافر إذا حضره الموت بُشِّر بعذاب الله فكره لقاء الله وكره الله لقاءه » [(١)].

وفى وصف المؤمن المحبوب المذكور فى قوله عليه الصلاة والسلام عن الله « ما تقرب المتقربون » فساق الحديث إلى أن قال تعالى « وما ترددت فى شيء أنا فاعله كترددى فى قبض نفس عبدى المؤمن يكره الموت وأكره مساءته ولابد له منه » [(٢)]، فانظر كيف وصفه بكراهية الموت مع كمال إيمانه وعلو منزلته عنده تعالى تعلم صحة ما ذكرناه وفى أخبار موسى عليه الصلاة والسلام أنه لطم ملك الموت حين جاءه ليقبضه فأخرج عينه [(٣)].

---

(١) حديث صحيح رواه البخارى فى كتاب الرقاق (٣/ ١٣٢).
ومسلم باب : من أحب لقاء الله . و فى باب الذكر (٨/ ٦٥) .
(٢) حديث صحيح،رواه البخارى فى الرقاق (٨/ ١٣١) .
(٣) رواه البخارى فى بدء الخلق (٤/ ١٩١) ومسلم فى الفضائل (٧/ ١٠٠) .

نعم ، قد تنغمر كراهية الموت حتى لا تحس فى حال قوة إشـراق أنوار المعرفة واليـقين ، ويكون ذلك لأهله فى وقت دون وقت . وأما الأمـر العام فى أهل الإيمان فـهو أنهم يحبون الموت لما فيـه من لقاء الله ، والمصير إلى الدار البـاقـيـة ، والخـروج من الدنـيـا مـحل الفتن والمحن ، ويكرهون الموت بالنفس والطبع ، لما فيـه من الألم وفراق المحبـوبات ، وكلما كان الإيمان أقوى كـانت الكراهية أقل ومقتضى الطبع أضـعف ، وبالعكس . فتفطن لذلك والله يتولى هداك .

وأما طول العمر فى طاعة الله فهو محبوب ومطلوب لقـوله عليه الصـلاة والسـلام :« خيـركم من طال عمـره وحسن عمله »[1] وكلما كـان العمـر أطول فى طاعة الله كانت الحسنات أكثر والدرجـات أرفع . وأما طوله فى غير طاعة الله فبلاء وشر: تكثر السيئات وتتضاعف الخطيئات.

(١) رواه الترمذى فى الزهد وهو حسن (٣/ ٣٨٧)

ومن زعم من الناس أنه يحب طول البقـاء فى الدنيا ليستكثـر من الأعمال الصالحة المقـربة إلى الله تعالى، فإن كان مع ذلك حريصًا عليها ومشمرًا فيها ومجانبًا لما يشغل عنهـا من أمور الدنـيا فـهو بالصـادقين أشـبه ،وإن كـان متكاسلاً عنها ومسوفًا فيـها ـ أعنى الأعمال الصالحة ـ فهو من الكاذبين المتـعللين بما لا يـغنى عنه ،لأن من أحب أن يبقى لأجل شيء صار فى غـاية الحرص على ذلك الشيء مخافة أن يفوته ويحال بينه وبـينه . سيما والعمل الصالح لا يمكن إلا فى الدنيا، ولا يتصور وجوده فى غيرها البتة، لأن الآخرة دار جـزاء وليست بدار عـمل فتـفكر فى ذلك جـدًا عسى الله أن ينفـعك به ، واستـعن بالله واصبـر ، واجتهد وشمر، وبادر بالأعمال الصالحة من قبل أن لا تجد إليها سبيلا،واغتنم فسحة المهل من قبل أن يفجأك الأجل، فإنك غرض للآفات، وهدف منصوب لسهام المنيات، وإنما رأس مالك الذى يمكنك أن تشتـرى به من الله سعادة الأبد

هذا العمر . فإياك أن تنفق أوقاته وأيامه وساعاته وأنفاسه فيما لا خير فيه ولا منفعة ، فيطول تحسرك ويعظم أسفك بعد الموت إذا عرفت قدر الفائت وتحققته .

وقد ورد أنه تعرض على الإنسان في الدار الآخرة ساعات أيامه ولياليه في هيئة الخزائن كل يوم وليلة أربع وعشرون خزانة بعدد ساعاتهما ، فيرى الساعة التي عمل فيها بطاعة الله خزانة مملوءة نورا ، والتي عمل فيها بمعصية الله مملوءة ظلمة ، والتي لم يعمل فيها بطاعة ولا معصية يجدها فارغة لا شيء فيها فيعظم تحسره إذا نظر إلى الفارغة أن لا يكون عمل فيها بطاعة الله فيجدها مملوءة نورا . وأما التي يجدها مملوءة ظلمة فلو قضى عليه أن يموت عند النظر إليها من الأسف والحسرة لمات ، غير أنه لا موت في الآخرة ، فالعامل بطاعة الله يكون فيها فرحا مغتبطا على الدوام ، يزيد فرحه واغتباطه على ممرالأيام . والعامل بمعصية الله ترح مغموم ، لا يزال يزداد ترحه

وغمه إلى غير نهاية فاختر لنفسك رحمك الله ما دمت في دار الاختيار ما ينفعها ويرفعها ، فإنك لو قَدْ متَّ خرج الأمر عن اختيارك [١].

قال الإمام حجة الإسلام أبو حامد الغزالي رحمه الله في البداية: واعلم أن الموت لا يهجم في وقت مخصوص، وحال مخصوص ، وسن مخصوص، ولابد من هجومه ، فالاستعداد له أولى من الاستعداد للدنيا .

وقال أيضًا في موضع آخر من البداية : ولا تدع عنك التفكر في قرب الأجل وحلول الموت القاطع للأمل، وخروج الأمر عن الاختيار ، وحصول الحسرة والندامة بطول الاغترار . انتهى .

وقد كان من السلف الصالح من لو قيل له : إنك ميت غدًا ، لم يجد موضعًا للزيادة من العمل الصالح ، لما هو عليه من غاية الإقبال على الآخرة والاشتغال

(١) النصائح الدينية للحبيب عبد الله علوى الحداد ص ٤٤ ـ ٤٧.

بالأعمال الصالحة .

وقال بعضهم لبعض من استوصاه : انظر فكل شيء تحب أن يأتيك الموت وأنت تعمله فالزمه الآن ، وكل شيء تكره أن يلقاك الموت وأنت تعمله فاتركه الآن .

وفى الإكثار من ذكر الموت، واستشعار قرب نزوله، فوائد جليلة ، ومنافع كثيرة ، منها الزهد فى الدنيا ، والقناعة باليسير منها ، وملازمة الأعمال الصالحة التى هى زاد الآخرة ، ومجانبة السيئات والمخالفات ، والمبادرة بالتوبة إلى الله تعالى منها ، إن كان قد قارفها .

وفى نسيان ذكر الموت ، وإطالة الأمل ، أضداد هذه الفوائد وهذه المنافع ، من شدة الرغبة فى الدنيا ، وشدة الحرص على جمع حطامها ، والتمتع بشهواتها ، والاغترار بزخارفها ، وتسويف التوبة من الذنوب ، والتكاسل عن الأعمال الصالحة .

وقد قال السلف الصالح رحمهم الله : من طال أمله ساء عمله [1] .

وقال على كرم الله وجهه: أخوف ما أخاف عليكم، اتباع الهوى ، وطول الأمل ، فأما اتباع الهوى فيصد عن الحق ، وأما طول الأمل فينسى الآخرة ، انتهى ،وفى الحديث المرفوع «أخوف ما أخاف على أمتى اتباع الهوى وطول الأمل» [2] .

ولا خير بحال فيما ينسى الآخرة من الآمال ، وهو الأمل الذى استعاذ منه عليه الصلاة والسلام ، فقال : أعوذ بك من كل أمل يلهينى ، ومن دعائه صلوات الله عليه : وأعوذ بك من دنيا تمنع خير الآخرة ، ومن حياة

(١) انتهى من كتاب سبيل الإدّكار والإعتبار بما يمرّ بالإنسان وينقضى له من الأعمار للحبيب عبد الله بن علوى الحداد الحضرمى الشافعى ص ٤٢-٤٤ .

(٢) ذكره ابن عدى فى الكامل فى ترجمة على بن أبى على اللهبى عن جابر وقال هو ضعيف يروى المناكير ٥/ ١٨٣١ .

تمنع خير الممات ، ومن أمل يمنع خير العمل »[1].

فإذا غلب على قلب الإنسان استشعار طول البقاء فى الدنيا ، غلب عليه الاهتمام لها ، والسعى لجمعها ، حتى يغفل عن الآخرة وعن التزود لمعاده فيبغته الموت وهو على ذلك ، فيلقى الله مفلسًا من الأعمال الصالحة ، فيندم ويتحسر ، حيث لا ينفعه التحسر فيقول : ﴿ يَالَيْتَنِى قَدَّمْتُ لِحَيَاتِى ﴾ ، و ﴿ رَبِّ ارْجِعُونِ لَعَلِّى أَعْمَلُ صَالِحًا فِيمَا تَرَكْتُ ﴾ .

المرض نذير الموت :

ثم إذا مرض الإنسان فينبغى له أن يأخذ فى التوبة ، والإكثار من الاستغفار ومن الذكر لله ، والاعتذار إليه من سالف إساءاته وغفلاته ، فإنه لا يدرى لعله يموت من مرضه ذلك ، ولعله قد حضره الأجل ، فيختم عمله وأيام

(١) قال العراقى: رواه ابن أبى الدنيا فى قصر الأمل من رواية حوشب عن النبى ﷺ وفى إسناده ضعف وجهالة إهـ اتحاف السادة ج١٤ ص ٤١ .

عمره بالخيرات فإن الأعمال بخواتيمها .

والأمراض مذكرات بالآخرة ، وبالرجوع إلى الله تعالى ، وليوص بما يحتاج إلى الوصية به ، مما يهمه من أمور آخرته ودنياه ، سيما من حقوق الخلق وتبعاتهم ، فإنها شديدة والخلاص منها عسير .

وليكن في مرضه على غاية ونهاية من حسن الظن بالله تعالى . قال عليه الصلاة والسلام : « لا يموتن أحدكم إلا وهو يحسن الظن بالله تعالى » [1]،وليكن ذلك هو الغالب على قلبه ، والمستولى عليه ، فإنه تعالى يقول :« أنا عند ظن عبدى بى ، وأنا معه حين يذكرنى»[2].

ودخل صلوات الله وسلامه عليه على مريض شاب يعوده فقال:«كيف تجدك ؟ فقال :أرجو ربى، وأخاف ذنوبى ، فقال عليه الصلاة والسلام : « ما اجتمعا فى

(١) رواه أحمد فى المسند ومسلم فى صحيحه .
(٢) رواه البخارى ومسلم والترمذى والنسائى وابن ماجه عن أبى هريرة

قلب مسلم فى مثل هذا الموطن إلا أعطاه الله مايرجو وآمنه مما يخاف »[1]

ومع ذلك ينبغى أن يكون حال الرجاء هو الغالب على المريض ، سيما إذا ظهرت عليه علامات الموت ، وقرب حضور الأجل ، ليموت على حسن الظن بالله ، وقوة الرجاء فى كرمه وسعة رحمته وحب لقائه .

وفى الحديث : منْ أحب لقاء الله أحب الله لقاءه ، ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه [2]. وقد جاء فى معناه : أن العبد المسلم إذا حضره الموت ، بُشر برحمة الله وفضله فأحب لقاء الله ، وأحب الله لقاءه ، وأن المنافق إذا حضره الموت، بشر بعذاب الله ، فكره لقاء الله،وكره الله لقاءه.

فالمؤمنون المتقون يبشرون برحمة الله ، عند خروجهم من الدنيا ، فتكاد أرواحهم أن تطير من أجسادهم شوقًا

(١) رواه الترمذى وقال المنذرى هو حسن .
(٢) حديث صحيح رواه البخارى ومسلم . وقد تقدم.

إلى ربهم وحب لقائه ، حين تسلم عليهم الملائكة ، وتبشرهم بدخول الجنة ، وأن لا خوف عليهم ولا هم يحزنون قال الله تعالى: ﴿ الَّذينَ تَتَوَفَّاهُمُ الْمَلآئكَةُ طَيِّبين يَقُولُونَ سَلامٌ عَلَيْكُمُ ادْخُلُوا الْجَنَّةَ بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾ .[1]

وقال تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذينَ قَالُوا رَبُّنَا اللهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا تَتَنَزَّلُ عَلَيْهِمُ الْمَلآئكَةُ أَلاَّ تَخَافُوا وَلا تَحْزَنُوا وَأَبْشِرُوا بِالْجَنَّة الَّتِى كُنتُمْ تُوعَدُونَ ﴾[2] إلى قوله تعالى : ﴿ نُزُلاً من غفورٍ رحيمٍ ﴾[3].

وينبغي للمريض أن يحترز من النجاسات أن تصيبه في بدنه وفي ثيابه فتمنعه من الصلاة ، وليحذر كل الحذر من ترك الصلاة ، وليصل على حسب حاله ، قاعداً أو مضطجعاً ، أو كيف أمكنه ، ولا يختم عمله بالإضاعة لعماد الدين الذي هو الصلاة .

وينبغي لمن حضره من أهله وأصحابه أن يحثوه على

(١) سورة النَّحْل ، آية (٣٢) .
(٢) سورة فصلت ، آية (٣٠) .
(٣) سورة فصلت ، آية (٣٢) .

ذلك ، ويعاونونه ويذكروه به .

وليعلم أن فرض الصلاة لا يسقط عنه مادام عقله معه وليكثر من قول : لا إله إلا أنت سبحانك إنى كنت من الظالمين ، وليكثر من قراءة سورة الإخلاص .

ثم إن المريض إذا غلب عليه المرض ، وظهرت عليه أمارات قرب الموت كان الذى ينبغى لحاضريه من أهله وأقاربه: أن ينظروا فإن رأوا عليه شيئاً من مخايل الجزع ، وشدة الخوف ، فليذكروا له محاسن عمله ، وسعة رحمة ربه، وعظيم عفوه عن المذنبين، وتجاوزه عن المقصرين، فقد كان السلف يستحسنون مثل ذلك مع المحتضرين من حاضريه، وربما التمس المحتضر منهم مثل ذلك من حاضريه.

ومن المتأكد المأمور به ، أن يلقنوه لا إله إلا الله ، فإذا قالها فلا ينبغى أن يعاد عليه، إلا إن تكلم بكلام آخر.

وينبغى أن يقرأ عليه سورة يس المباركة[1] ، يقال : إن ذلك يسهل خروج الروح . وللموت كرب وسكرات . وقد تسهل وتهون على بعض المؤمنين .

وفيما يروى عن ملك الموت عليه السلام أنه قال : إنى بكل مؤمن شفيق رفيق . وقد يحضر الموتى فى حال قبضهم أنواعٌ من الفتن والعياذ بالله .

فلذلك ينبغى الإكثار لمن يحضرهم، من قراءة القرآن وأحاديث الرجاء وذكر أحوال الصالحين عند خروجهم من الدنيا .

وفى بعض الآثار ، أن الشيطان لعنه الله ، أقرب ما يكون من العبد عند وفاته حرصًا منه على أن يفتنه ، ولكن ﴿ **إنما سلطانه على الذين يتولونه والذين هم به مشركون** ﴾ ﴿ **يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت فى الحياة**

(١) وقد تقدم بيان ذلك .

الدنيا وفى الآخرة ويضل الله الظالمين ويفعل الله ما يشاء﴾

وقد اشتد خوف السلف الصالح ، رحمهم الله ، من سوء الخاتمة ، ولهم فى ذلك أخبار وحكايات ، يطول ذكرها . وقد ورد فى ذلك ما يقتضى الخوف البالغ ، مثل قوله عليه الصلاة والسلام : « فوالذى لا إله غيره إن أحدكم ليعمل بعمل أهل الجنة ،حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع فيسبق عليه الكتاب ، فيعمل بعمل أهل النار فيدخلها ، وإن أحدكم ليعمل بعمل أهل النار ، حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع فيسبق عليه الكتاب ، فيعمل بعمل أهل الجنة فيدخلها » الحديث[1] .

وقال عليه الصلاة والسلام : إن الرجل ليعمل بعمل أهل الجنة فيما يبدو للناس ، وهو من أهل النار ، وإن

(١) حديث صحيح رواه البخارى فى أحاديث الأنبياء باب خلق آدم ورواه مسلم فى صحيحه كتاب القدر ، باب كيفية خلق الآدمى . ٤٤/٨

الرجل ليعمل بعمل أهل النار ، فيما يبدو للناس ، وهو من أهل الجنة[1] ومثل ذلك كثير .

قالوا : وأكثر من يخشى عليه سوء الخاتمة والعياذ بالله المتهاون بالصلاة والمدمن لشرب الخمر والعاق لوالديه والذى يؤذى المسلمين وكذلك المصرّون على الكبائر والموبقات الذين لم يتوبوا إلى الله منها ويكاد يدل لذلك قوله تعالى : ﴿ ثم كان عاقبة الذين أساءوا السوآى أن كذبوا بآيات الله وكانوا بها يستهزئون ﴾[2]

فينبغى للمسلم : أن يرجو من فضل الله ، أن لا يسلبه نعمة الإسلام ، من بعد أن أنعم عليه بها ابتداء من غير وسيلة منه ، ويخاف مع ذلك من التغير ، لتقصيره فى الشكر على هذه النعمة التى هي أعظم النعم .

وقد كان بعض السلف ، يحلف بالله . : أنه ما أمن

(١) رواه مسلم فى كتاب القدر ٨ / ٤٩

(٢) سورة الروم ، آية (١٠) .

أحد على إسلامه أن يسلب إلا سلب . وينبغى أن لا يزال سائلاً من الله تعالى، متضرعاً إليه، أن يرزقه حسن الخاتمة.

وقد ذكر عن إبليس لعنه الله أنه قال : قصم ظهرى الذى يسأل الله حسن الخاتمة ، أقول : متى يعجب هذا بعمله أخشى أنه قد فطن .

اللهم إنا نسألك بنور وجهك ، وبحقك عليك ، حسن الخاتمة عند الممات لنا ولأحبابنا وللمسلمين ، يا أرحم الراحمين . ربنا لا تزغ قلوبنا بعد إذ هديتنا وهب لنا من لدنك رحمة إنك أنت الوهاب . ربنا أفرغ علينا صبراً وتوفنا مسلمين .

المحتضر :

ومن السنة أن يضجع المحتضر على يمينه ، مستقبل القبلة ، فإذا قضى نحبه ، فينبغى أن تغمض عيناه ، فإنه يشخص ببصره عند ذلك .

وفى الحديث : « إن البصر يتبع الروح » ، ويكثر عند ذلك حاضروه من الاستغفار له ، والترحم عليه ، والدعاء ، فإن الملائكة يؤمنون على مايقولون ، وفى البكاء رخصة ، والصبر خير منه وأفضل.

النياحة والبكاء :

وأما النياحة والندب ، وهو التعديد ، وطرح التراب على الرأس ، ولطم الخدود ،وشق الجيوب ، فجميع ذلك محرم شديد التحريم ،وقد وردت الأحاديث الصحيحة ، بالنهى عنه والوعيد عليه .

تمنى الموت :

ويكره تمنى الموت، والدعاء به، لصر ينزل بالإنسان، من مرض أو فقر أو نحو ذلك من شدائد الدنيا فإن خاف فتنة فى دينه جاز له تمنيه ، وربما ندب ، وقد قال عليه الصلاة والسلام : « لا يتمنين أحدكم الموت لضر نزل به ،

فإن كان لابد فاعلاً فليقل : اللهم أحيني ما كانت الحياة خيراً لي، وتوفني إن كانت الوفاة خيراً لي »[1]. وقال عليه الصلاة السلام: « لا يتمنين أحدكم الموت ، إما محسن فلعله يزداد وإما مسيء فلعله يستعتب »[2] أي يتوب ويعتذر .

ثم إن الموت أمر مكتوب على جميع الأنام ، وقضاء محتوم بين الخاص والعام ، وقد سوى الله فيه بين القوي والضعيف ، والوضيع والشريف ، وقهر به الجبابرة ، وقصر به القياصرة ، وكسر به الأكاسرة ، وجعله للمؤمنين المتقين تحفة وأيّ تحفة ، وزلفة وأيّ زلفة ، وللكافرين والمنافقين حسرةوأيّ حسرة ،وآخذة وأيّ أخذة.

فسبحانه من ملك جبار منفرد قهار ، قد توحد بالدوام والبقاء ، وتنزه عن الموت والفناء ، فهو الأول بلا

(١) رواه البخارى ومسلم وأبو داود والترمذى والنسائى « الترغيب ٤/١٥٢» .

(٢) رواه البخارى واللفظ له ومسلم « الترغيب ٤/١٥١».

ابتداء ،والآخر بلا انتهاء ، قال عز من قائل : ﴿ كُلُّ من عليها فَانٍ،ويبقى وجهُ ربك ذو الجلال والاكرام ﴾ .[1]

وقال تعالى : ﴿ كل شيء هالك إلا وجهه له الحكم وإليه ترجعون ﴾ .[2]

وقال تعالى : ﴿ كل نفس ذائقة الموت وإنما توفون أجوركم يوم القيامة فمن زحزح عن النار وأدخل الجنة فقد فاز وما الحياة الدنيا إلا متاع الغرور ﴾ .[3]

الموت والغسل :

فإذا مات العبد المسلم وتحقق موته ، فينبغي الأخذ في تجهيزه إلى قبره بغسله وتكفينه والصلاة عليه ، وينبغي أن يراعى في ذلك الاتباع والأخذ بما ورد في السنة النبوية .

وينبغي أن يُعْلم بموته أهله وأقاربه وجيرانه وأصحابه وأهل الخير والصلاح ليدعوا له ويترحموا عليه ويشهدوا الصلاة على جنازته .

(١) سورة الرحمن ، آية (٢٦ ، ٢٧) .

(٢) سورة القصص ، آية (٨٨) .

(٣) سورة آل عمران ، آية (١٨٥) .

ويستحب لمن بلغه موت أخيه المسلم ، أن يقول بعد الاسترجاع : اللهم اجعل كتابه فى عليين واكتبه عندك من المحسنين واخلفه فى أهله فى الغابرين واغفر لنا وله يارب العالمين .

ويدعو له ويثنى عليه بالخير ، فقد قال عليه الصلاة والسلام: « اذكروا محاسن موتاكم وكفوا عن مساويهم»[1] .

ولا ينبغى الإفراط فى الثناء والمجازفة فيه بما يوقع فى الكذب وما يقاربه .

التشييع والدفن :

وفى تشييع جنازة المسلم والصلاة عليه وحضور دفنه فضل وثواب كثير . وفى الحديث الصحيح : « إن من شيع جنازة مسلم حتى يصلى عليها كان له قيراط من الأجر ، فإن بقى معها حتى يحضر دفنها كان له قيراطان

(١) رواه الترمذى وأبو داود وابن حبان فى كتاب الجنائز وقال الترمذى حديث غريب .

والقيراط مثل جبل أحد » الحديث [1] .

وينبغى الإسراع بالميت وتعجيله إلى قبره . فقد قال عليه الصلاة والسلام: « إذا وضعت الجنازة واحتملها الرجال فإن كانت صالحة قالت : قدمونى قدمونى، وإن كانت غير صالحة قالت: يا ويلها إلى أين تذهبون بها ؟»[2] وقال عليه الصلاة والسلام : « أسرعوا بالجنازة ، فإن تكن صالحة فخير تقدمونها إليه ، وإن تكن سوى ذلك فشر تضعونه عن رقابكم »[3] .

وللميت شعور ومعرفة بمن يغسله ويكفنه ويدليه فى قبره . وقدورد أن روحه بيد ملك يقف بها بالقرب منه ويمشى بها مع جنازته ، وأنه يسمع ما يثنى به عليه من

(١) رواه البخارى ومسلم (الترغيب ٤/ ٢٣٦).

(٢) رواه البخارى فى كتاب الجنائز باب قول الميت وهو على الجنازة قدمونى (٢/ ٨٨) ، وباب كلام الميت على الجنازة (٢/ ١٠٣) عن أبى سعيد الخدرى.

(٣) رواه البخارى ومسلم (الترغيب ٤/ ٢٤٢).

خير أو شر ، فإذا وضع الميت فى قبره فمن المستحب أن يقول الذى يضعه فيه : بسم الله وعلى ملة رسول الله ، وأن يحثو من يدنو من القبر ثلاث حثيات ، ويقول مع الأولى: ﴿ **منها خلقناكم** ﴾ ومع الثانية: ﴿ **وفيها نعيدكم** ﴾ ومع الثالثة : ﴿ **ومنها نخرجكم تارة أخرى** ﴾ ، ويصب عليه التراب قليلا قليلا برفق ، فإذا سوى عليه التراب فينبغى أن يمكث عنده الحاضرون ساعة ، يتلون القرآن ويستغفرون للميت ويدعون له بالتثبيت ، فإنه حينئذ يسأل كما فى الحديث ، أى يسأله الملكان منكر ونكير اللذان هما فتّانا القبر ، يسألان الميت بعدما يدفن كما فى الأثر : من ربك ؟ وما دينك ؟ وما نبيك ؟[1].

فمن ثبته الله قال : الله ربى ، والإسلام دينى ، ومحمد نبيي ، ومن أزاغه الله حار وتردد ، على وفق ما كان عليه فى الدنيا ، من الشك والزيغ والإضاعة لأمر الله

(١) تقدم تفصيل هذا بالأدلة

وارتكاب محارمه، فيقول : هاه هاه لا أدرى ، كما ورد فى الأحاديث الصحيحة، فعند ذلك يضربانه ويضيق عليه قبره ويملأ عليه عذاباً.

وأما المؤمن المثبت ، المستقيم على الإيمان والطاعة فى حياته، فإنهما يبشرانه ويوسع له فى قبره ،ويملأ عليه نوراً ونعيمًا، وتحيط به أعماله الصالحة من الصلاة والصدقة والصيام وقراءة القرآن وذكر الله تعالى فيدفعن عنه ما يقصده من المخاوف والأهوال .

وقد قال عليه الصلاة والسلام :« القبر إما روضة من رياض الجنة،وإما حفرة من حفر النار»[1]، وقال عليه الصلاة والسلام : « ما رأيت منظراً إلا والقبر أفظع

(١) رواه الترمذى عن أبى سعيد فى كتاب صفة القيامة وقال هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه (سنن الترمذى ٤/ ٥٥١) .

(٢) رواه الترمذى عن عثمان بن عفان وقال حديث حسن غريب ، وقال المنذرى : وزاد رزين فيه مما لم أره فى شىء من نسخ الترمذى قال هانئ: وسمعت عثمان ينشد على قبر :

فإن تنج منها تنج من ذى عظيمة — وإلا فإنى لا أخالك ناجيا

(الترغيب ٤/ ٢٦٤).

منه »[٢]

وكان عثمان بن عفــان رضى الله عنه إذا حضر القبر يبكى حتى تبتل لحيته،فقيل له :إنك تذكر الجنة والنار فلا تبكى هذا البكاء، فقال : إنى سمعت رسول الله ﷺ يقول « القبر أول منزل من منازل الآخرة ، فــإن نجا منه صاحبه فما بعده أيسر منه وإن لم ينج منه فما بعده أشد منه »[١].

ويقــال : إن أكثـر عذاب القــبـر من ثلاثة أشيــاء : الغيبة والنميمة وقلة التحفظ من البول ، وفى الحديث : « عامة عذاب القبر من البول »[٢]. وحديث الرجلين اللذين سمعهما ﷺ يعذبان فى قبريهما وأمر بجريدة من النخل ، فجعلت على قــبريهما ، وقال : « لعله يخفف عنــهما ما دامتا رطبتين ، وأنهما يعذبان ، وما يعذبان فى كبير ، أما

---

(١) تقدم تخريجه فى حديث « ما رأيت منظراً إلاوالقبر أفظع منه »

(٢) رواه البــزار والطبرانى فــى الكبيــر والحاكــم والدارقطنى كلهم من رواية أبى يحيى القتات عن مجاهد عنه ، وقال الدارقطنى : إسناده لا بأس به ، والقتات مختلف فى توثيقه (الترغيب ١/ ١٩٤).

أحدهما فكان يمشى بالنميمة ، وأما الآخر فكان لا يستبرئ من البول » الحديث . وهو حديث صحيح مشهور.

وكان ﷺ يكثر الاســتعاذة من عذاب القــبر ، ويأمر بهــا فى الدعاء الذى بعــد التشــهد من كل صــلاة ، وفى أذكار المساء والصباح ، فعذاب القبر حق ونعيمه كذلك.

ومما ينفع الله بــه الميت فى قــبــره ويــدفع به عنه ، الدعاء له والاستغفار والتصدق عنه ، وقد وردت فى ذلك الأخبار والآثار الكثيرة ، وتقدم كثير منها .

ويروى أن هدايا الأحياء للأموات ، من الصدقات والدعاء وقــراءة القرآن تأتيــهم بها الملائكة فى أطــباق من نور، مخــمرة بمناديل من سندس، وتقــول لأحدهم :هذه الهدية بعث بها إليك فلان ، فيسره ذلك ويفرح به.

﴿ ربنا تقبل منا إنك أنت السميع العليم ، وتب علينا إنك أنت التــواب الرحــيم﴾ ﴿ ربــنا لاتزغ قلوبنا بــعــد إذ

هديتنا وهب لنا من لدنك رحمة إنك أنت الوهاب ﴾

﴿ ربنا أفرغ علينا صبرا وتوفنا مسلمين ﴾ .

وصلى الله وسلم على سيدنا ومولانا محمد عبد الله ورسوله الأمين على وحيه وتنزيله ، وعلى آله الطيبين الطاهرين وعلى أصحابه الهداة المهتدين ، وعلى التابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين ، وعلينا معهم وفيهم برحمتك يا أرحم الراحمين .

وكتبه

السيد محمد بن السيد علوي المالكي الحسني

الفهرس